وثيقة وقف جامع الأميرين محمد وأحمد بإخميم

وأضواء جديدة على تاريخ عمارته

د. محمد عبد الستار عثمان

تعتبر وثيقة وقف جامع الأميرين محمد وأحمد بإخميم (١) من أهم المصادر التي يمكن في ضوئها دراسة تاريخ عمارة الجامع المذكور دراسة متكاملة (٢) تصحح ما وقع في دراسات سابقة من هنات، وتضيف إلى معرفتنا بتاريخ منشئي هذا الجامع وتاريخ عمارة الجامع نفسه وعناصره ووحداته المعمارية. كما أنها تعتبر المصدر الأساس للتعرف على ما يؤدى بالجامع من نشاطات دينية وعلمية تجد دور المسجد الجامع في الأقاليم في العصر العثماني، ذلك الدور الذي يعتبر كما - ستوضح الدراسة - استمرارا لما كان عليه الحال في العصور الإسلامية السابقة، مع إضافة ما يتميز به العصر العثماني من نشاطات دينية معينة.

وتنظم هذه الأهمية منهج البحث الذي يقوم على محورين أساسين، المحور الأول: يشمل الدراسة التاريخية التي تتضمن من النقاط البحثية ما هو متصل بتاريخ الواقفين، وتاريخ الجامع نفسه، بالإضافة إلى ما ورد في الوثيقة من نصوص تتصل بتاريخ نظام الواقف في هذا العصر. والمحور الثاني هو المحور الأثري المعماري الذي يتضمن دراسة ما يتصل بالجامع من الناحية المعمارية الإنشائية والوظيفية في ضوء ماورد من نصوص في الوثيقة موضوع البحث وتعرض بصفة خاصة للجوانب التي لم ترد في أي دراسة سابقة.

الدراسة التاريخية:

أشارت الدراسات السابقة إلى أن منشئ الجامع هو الأمير محمد (٣) اعتمادا على ما تم قراءته من كتابات أثرية على الجانب الشرقي لواجهة المحراب الرئيسي الأوسط للجامع (٤). وورد في وثيقة الوقف - موضوع البحث - ما يؤكد أن إنشاء الجامع كان على يد كل من الأميرين «محمد وأحمد ولدا المرحوم حسن بن الأمير حمد بن المرحوم الأمير يونس من أولاد الأمير عمر عين أعيان الأمراء بولاية الصعيد الأعلى سابقاً» (٥)، وهكذا يتضح أن هذا الجامع لم يكن من إنشاء الأمير محمد وحده كما أشارت الدراسات السابقة ولكن شارك في بنائه ووقفه أخوه الأمير أحمد،

واشتراك أميرين في بناء جامع ووقفه ووقف الأوقاف عليه، مثال قل وروده، حيث جرت العادة بأن يتولى بناء المنشأة الدينية ووقف الأوقاف عليها شخص واحد. وربما كان لذلك دلالاته المرتبطة بالظروف الاقتصادية والاجتماعية الخاصة بالأميرين والتي أدت إلي اشتراكهما في بنائه ووقفه.

نسب الأميرين محمد وأحمد:

يكشف نص الوثيقة عن نسب الأميرين منشئآ الجامع، فهما من أولاد الأمير حسن بن الأمير حمد بن المرحوم الأمير يونس بن عمر بن عبد العزيز الهواري. وهما بذلك ينتسبان إلى قبيلة هوارة (٦) تلك القبيلة التي يشير ليو الأفريقي إلى أن «نزوحها إلى بلاد الصعيد يرجع إلي العصر الفاطمي، عندما منحهم الخليفة الفاطمي إخميم مكافأة لهم على معاونتهم لجوهر، ورغبوا عن اعادة بنائها وبنوا المنشية (٧) واستقروا بها لتحاشي الخلاف مع العرب»(٨).

وفي العصر المملوكي أقطع السلطان برقوق «اسماعيل بن مازن» من هوارة جرجا، وكانت خرابا فعمروها، وأقام بها حتى قتله علي بن غريب منهم، فولى من بعده الأمير عمر بن عبد العزيز الهواري (٩) الجد الأعلى للأميرين محمد وأحمد المذكورين، والذي كان له دور بارز في إعمار جرجا وإزدهارها هو وأبناؤه الذين تولوا الحكم من بعده، وهكذا يتضح دور الهوارة في إعمار المنشاة وجرجا وإخميم، وهذه الأخيرة ازدهر عمرانها وذاع صيت أميرها حسن الاخميمي (١٠) الذي ورد في الكتابات الأثرية بجامعه أنه ابن الأمير محمد (١١). وإذا كان الأمير محمد كان حيا على الأقل حتى سنة ١٠٩٥هـ تاريخ تسجيل وثيقة الوقف (١٢) -موضوع البحث- وأن الأمير حسن أنشأ الجامع المذكور سنة ١١١٦هـ فإن في ذلك ما يشير إلى الترجيح بأن الأمير حسن هو ابن الأمير محمد بن الأمير حسن بن الأمير حمد بن الأمير يونس بن الأمير عمر بن عبد العزيز الهواري. وإن صح ذلك فإن الأمير حسن الاخميمي يكون في هذه الحالة هواريا. (١٣)

ومن جهة أخرى تشير المصادر والدراسات التاريخية إلى أن أمراء الهوارة في العصر العثماني كانت لهم علاقة طيبة بالعثمانيين لدرجة ان هؤلاء الأمراء كانوا يرسلون الهدايا للسلاطين العثمانيين ومن بينهم السلطان سليم والسلطان سليمان. لكن العلاقات ساءت بعد ذلك بين الهوارة والعثمانيين فعزل العثمانيون الهوارة من حكم الصعيد سنة ٩٨٣هـ/١٥٧٦م وعهد بالحكم في الصعيد إلي أحد بكوات المماليك وهو سليمان جنبلاط (١٤).

وعند إدخال نظام الإلتزام إلي الصعيد في الربع الأول من القرن السابع عشر سيطر الهوارة

على مساحات واسعة من أراضي الصعيد بحكم ما كان لهم من مكانة، وكانوا ايضا من الفئات التي سمح لها بأخذ التزام الأراضي الزراعية منذ بداية ادخال هذا النظام الى مصر. وبسيطرة الهوارة على معظم اراضي الصعيد بالالتزام عادت لهم السلطة على الصعيد ولكن في ظل الإدارة المملوكية العثمانية (١٥).

وإذا كان هذا هو حال العلاقة بين أمراء هوارة والسلطة العثمانية في ضوء ماورد في المصادر والدراسات التاريخية، فإن ما ورد في وثيقة الوقف - موضوع البحث - يشير إلى أن الامارة ظلت متوارثة في بعض أحفاد عمر بن عبد العزيز الهواري وظلوا يحكمون في بعض ولايات الصعيد كولاية الاخميمية التي كانت قاعدتها إخميم حتى سنة ١١٣٢هـ/ ١٧٢٠م تاريخ قتل أو وفاة الأمير حسن الاخميمي.

وتسجل وثيقة الوقف ايضا مظهرا من مظاهر اقرار الديوان في جرجا لامارة امراء إخميم من أحفاد عمر بن عبد العزيز الهواري ممثلا في الأميرين محمد وأحمد صاحبا الوقف حيث أقر ديوان جرجا وحاكمها المراسيم الشاهدة بملكيتهما للرزق الأحباسية التي وقفاها بعد ذلك على الجامع الذي أنشآه في إخميم (١٦).

تاريخ إنشاء الجامع:

لم تحدد الدراسات السابقة تاريخا معينا لإنشاء الجامع، وأرجعت تاريخ عمارته - على وجه العموم - إلى العصر العثماني بناء على دراسة عناصره المعمارية والزخرفية (١٧).

وورد في الوثيقة - موضوع البحث - ما يشير إلى أن اعتمادها رسميا كان «في سابع من شهر رجب الفرد سنة خمس وتسعين وألف» (١٨) وهو ما يعني أن عمارة هذا الجامع قد تمت بالفعل قبل اتمام إصدار كتاب وقفه بمدة يسيرة.

ولم يستطع القائمون بالدراسات السابقة للجامع قراءة كل ما نقش من كتابات تأسيسية على الجانب الشرقي لواجهة المحراب الرئيسي قراءة متكاملة لما اعتراها من تآكل وما أصابها من دهانات في العصر الحديث، كما لم يكن بالامكان في غياب المعلومات الصحيحة عن منشئي الجامع تفسير ما أمكن قراءته. ولكن الآن في ضوء توفر هذه المعلومات، وفي ضوء ما تم قراءته من كلمات لم تتم قراءتها من قبل، يمكن تحديد تاريخ إنشاء الجامع.

وبعد أن تم تفكيك الأحجار التي نقش عليها نص الإنشاء في الجهة الشرقية من المحراب وتنظيفها أمكن قراءة نصها على النحو التالي:

١ - أنشأ هذا المسجد ..... الكبير.

٢ - العالي الأمير .....

٣ - محمد ..... (أ) حمد .....

٤ - الأمير حسن .....

٥ - سنة ٩٤ [.] ١ (١٩).

وبالربط بين ماورد في الوثيقة عن نسب الأميرين وماتم قراءته بصورة صحيحة من هذا النص سيما السطور من (٣-٥) يتضح تطابق الاسم الاول من اسمي المنشئين وهو «محمد» مع الاسم الاول الوارد في وثيقة الوقف، ويتضح في ضوء ماورد في نص وثيقة الوقف عن الواقف الثاني أن الاسم الثاني في السطر الثالث والذي بقي منه الحروف الحاء والميم والدال وفقد الحرف الاول منه وهو الألف يتضح ان منطوق هذا الاسم هو «أحمد» وهو اسم الامير الثاني الذي شارك في البناء والوقف وهو أخو الأمير محمد، وعليه فإنه يمكن الترجيح بأن لقب «الأمير» كان يسبق اسم «احمد» المذكور كما يمكن الترجيح بأن الكلمة التالية لكلمة أحمد كانت «ولدا» أو «ابنا» ثم يلي ذلك نص السطر الرابع مكملا لاسمي الاميرين بذكر اسم والدهما الأمير حسن، وهي ايضا تكملة متوافقة مع ورد في وثيقة الوقف حيث اشار نص الوثيقة الي ان الأميرين» «محمد وأحمد ولدا الأمير حسن ...» (٢٠)

وفيما يتعلق بالتاريخ المذكور في السطر الخامس فإن هذا التاريخ بقي واضحا منه رقم الآحاد ورقم العشرات،ورقم الآلاف وتآكل رقم المئات، وبالمقابلة بين هذا التاريخ وتاريخ اعتماد وثيق الوقف في شهر رجب سنة ٩٥٠١هـ/١٦٨٤م، يتضح ان الرقم المتآكل «صفر» وبذلك يمكن تحديد عام ٩٤٠١هـ/١٦٨٣م كتاريخ لإنشاء الجامع.

وبالربط بين هذا التاريخ وبني تاريخ وقف الجامع في شهر رجب سنة ٩٥٠١هـ/١٦٨٤م، يمكن ان يكون إنشاء الجامع قد تم في نهاية سنة ٩٤٠١هـ، كما يمكن ان تكون أعمالا معمارية اخرى قد تمت في المدة المحصورة بين هذا التاريخ وتاريخ الوقف وبخاصة وان نص الإنشاء منقوش

على جدار القبلة اي في موضع كان بناؤه في الغالب قبل إتمام عمارة عناصر أخري تم إنشاؤها بعد إنشاء هذا الجدار كالسقف وغيره، ويمكن ايضا ان تكون إجراءات تسجيل الوقف قد استغرقت بعض الوقت حتى تمت في ١٧ رجب سنة ٩٥ . ١هـ/١٦٨٤م.

الأحداث التاريخية المصادقة لتاريخ إنشاء الجامع :

ورد في متن الوثيقة إشارة متكررة إلى أن السلطان العثماني المعاصر كان في حالة حرب مع خصوم الدولة العثمانية، فاتحا لبلاد جديدة، فعند سرد الوثيقة للوظائف المقررة وبخاصة وظائف قراء القرآن شرط الواقفان أن يهدي ثواب القراءة في «صحائف النبي ﷺ وأصحابه والمسلمين ثم في صحائف مولانا السلطان نصره الله والغزاة المجاهدين في البر والبحر من المسلمين ثم في صحائف الواقفين...» (٢١)

وفي إطار ما سبقت الإشارة إليه عن تاريخ إنشاء الجامع سنة ٩٤ . ١هـ/١٦٨٣م يتضح أن السلطان المقصود في نص الوثيقة هو السلطان محمد الرابع (٥٧ . ١-٩٩ . ١هـ/١٦٤٧-١٦٨٨م) وهو السلطان الذي وصلت في عهده الجيوش العثمانية الفاتحة إلى فينا، وتمت محاصرتها في نفس العام التي كان فيه إنشاء الجامع وهو سنة ٩٤ . ١هـ/١٦٨٣م. وهكذا يتضح إن كتابة نص الوثيقة كانت معاصرا لهذه الأحداث فوردت الإشارة الضمنية إليها متمثلة في الدعاء للسلطان وجيوشه الغازية بالنصر.

ملامح نظام الوقف في العصر العثماني من خلال الوثيقة :

تلقي الوثيقة - موضوع البحث - بعض الأضواء المهمة على ملامح نظام الوقف في العصر العثماني. وسنعرض فيما يلي لبعض الجوانب التي تجسد بعض هذه الملامح حسب وردها في سياق نص الوثيقة.

أولا: وقف الرزق الأحباسية:

تضمنت الوثيقة نصا مهما يفيد أن الأراضي التي وقفها الواقفان على الجامع كانت من الرزق الأحباسية (٢٢) الخاصة بهما وأنها كانت عبارة عن «ثلاث قطع أرض طين سواد صالحة للزرع والزراعة ملكا مجاورة لبعضها أحباسية محـــــدّدة محجزة كائنة ذلك الرزق بولاية الاخميمية بموجب الاقراجـات الديوانية والتذكرة المسطرة باللغة التركية والمراسيم المترجم عليها

بالعربية المسطرة من ديوان مصر المحمية بالتقرير في ذلك وبموجب مراسيم شاهدة لهما من ديوان محروسة دجرجا من حكام الولاية عوضا في ذلك عن من يذكر فيه بموجب مرسوم كريم مؤرخ تاريخ رابع عشر محرم الحرام افتتاح ستة تسعين وألف سطر ذلك المرسوم من ديوان الأرزاق بمصر المحروسة، وبموجب التذكرة المسطرة باللغة التركية في تاريخه المذكور حسب البيورلدي الشريف الصادر في التاريخ المنا بذكره (٢٣)»

ويكشف هذا النص عن بعض الجهات الإدارية في الدولة والتي كانت تتولى تنظيم الرزق الأحباسي وتسجيلها والاشراف عليها.

ومن الجدير بالذكر ان العثمانيين بدأوا بتنظيم مصر إداريا باصدار قانون نامه مصر للأوقاف سنة ٩٣١هـ/١٥٢٥م، وكان من بين ما نظم هذا القانون الأوقاف والرزق، وفيما يختص بالرزق الأحباسية التي بأيدي الأشخاص فإنه وفق هذا القانون لم يكن يتم الافراج عنها قبل عرض أمرها على الوالي والدفتر دار للتأكد من نوع الرزقة والمتحصل منها، ومدي صلاحية الحجج التي بأيدي أربابها من عدمه، ومن ثبت صلاحية سنده يعطي «إفراج» أي سند بصلاحية الوقف، وعند ثبوت عكس ذلك كان يتم ضمها إلى أراضي الميري، تحفظ صورة من دفتر الأراضي المرتجعة إلى الدولة في ديوان مصر وترسل صورة أخرى إلى الآستانة. وفي محاولة لوضع هذا القانون موضع التنفيذ كان الكشف عن الأوقاف والرزق وبيان مدى صلاحية الرزق والأوقاف من عدمه، وكان يتم التسجيل في دفاتر خاصة عرفت فيما بعد «دفتر إفراجات زمني سليمان وداود» وأصبحت هذا الدفاتر فيما بعد المرجع حين البحث عن مدى مصداقية وقف أو رزقة ما. وبعد البحث والمراجعة تصدر الافراجات عن ديوان مصر بعد عرض نظام الأوقاف وأرباب الرزق المسوغات الشرعية لهم على الديوان. ولذلك كان يطلق على الافراج احياناً «إفراج ديواني» وأحياناً أخرى «الافراج الباشوي المسطر من ديوان مصر المحروسة» (٢٤) وطبق هذا النظام على الرزق الأحباسية التي وردت الاشارة اليها في وثيقة وقف الاميرين محمد وأحمد - موضوع البحث - حيث ثبتت ملكيتهما لها «بموجب الافراجات الديوانية والتذكرة المسطرة باللغة التركية والمراسيم المترجم عليها باللغة العربية المسطرة من ديوان مصر المحمية بالتقرير في ذلك» (٢٥)

وكان الديوان العالي ايضا سلطة إشرافية وتنظيمية تتصل بالرزق، حيث أن قاضي الديوان كان ينظر في أمر القضايا التي يحيلها إليه الباشا وبعض منها يتعلق بأمور الأوقاف والرزق، وكان الباشا يحضر جلسات الديوان التي تعرض فيه أمور هامة وتصدر الأوامر من هذا الديوان

بفض النزاعات حول الرزق والأوقاف أو المحافظة على بعض الأوقاف وعدم التعرض لأوقاف بعض الفئات المتميزة وهو ما كان يسمى «بيورلدي» (٢٦)

ويتضح من خلال نص الوثيقة عن افراجات الرزق الاحباسية الخاصة بالواقفين الأميرين محمد وأحمد والوارد ذكرها في الوثيقة - موضوع البحث - أنها مرت بالإجراءات التي كانت تتم من خلال هذا الديوان حيث صدر بشأنها «البيورلدي الشريف» (٢٧) اي الأمر الشريف المقر بكونها خاصة بالأميرين المذكورين، كذلك كان لديوان الرزق دور واضح في إدارة الرزق، بل إنه الديوان المختص بتسجيل الرزق المرصدة من جانب الدولة على أوجه البر المختلفة، وعلى بعض العلماء، بعض الأفراد والفئات المختلفة، في سجلات مختلفة حسب الولايات وكانت دفاتر الرزق تحفظ بالروزنامة للرجوع إليها وكان يشرف على هذا الديوان كاتب الرزق أو أفندي الرزق (٢٨)

وسجلت الرزق الخاصة بالأميرين في هذا الديوان حيث صدر عنه مرسوم «كريم مؤرخ تاريخه رابع عشر محرم الحرام افتتاح سنة تسعين وألف مسطر ذلك المرسوم من ديوان الأرزاق (٢٩) بمصر المحروسة «يقر بملكية الأميرين لهذه الرزق».

وكذلك كان لديوان جرجا الذي يمثل الادارة المحلية التابع لها الاميرين دوره في تنظيم إدارة الرق. حيث أشارت الوثيقة إلى ان من بين المستندات الصادرة لاثبات ملكية الواقفين لرزقهما «مراسيم شاهدة لهما من ديوان محروسة دجرجا من حكام الولاية» (٣٠)

ويكشف هذا التتابع الدقيق لاعتماد الجهات الادارية والقضائية ملكية الأميرين لهذه الرزق عن دقة نظام متابعة الأوقاف والرزق في العصر العثماني. كما يكشف من جهة أخرى عن مكانة هذين الأميرين تلك المكانة التي تقوم في الأساس على كونهما ينتسبان إلى قبيلة هوارة التي كان لها شأنها في إدارة الصعيد. إبتداء من عصر المماليك الجراكسة واستمرارا في العصر العثماني. ومن جهة أخرى يتضح أنه بالرغم من انتزاع العثمانيين حكم الصعيد من الهوارة وتعيين حكام له من بين البكوات المماليك فإن العلاقة بين هؤلاء الحاكم وأمراء الهوارة م جهة والعلاقة بين الباشا أيضا وهؤلاء الأمراء كانت تقوم على تقدير مكانة هؤلاء الأمراء وسطوتهم في بلاد الصعيد.

ومن الناحية التنفيذية فإن اعتماد دواوين الدولة المختصة لملكية الأميرين وكذلك صدور البيورلدي الشريف بالافراج عنها، كان من شأنه تسهيل اعتماد الجهات لوقف أراضي هذه الرزق بعد ذلك على الجامع دون البحث في إثبات الملكية (٣١).

مشكلة تسجيل الوقف وعزل المتولي :

ورد في وثيقة الوقف موضوع البحث - نص مهم يسجل ظاهرة تكررت الاشارة إليها في بعض وثائق الوقف العثمانية، وناقشتها المصادر الفقهية العثمانية باعتبار شيوعها. وتتمثل هذه الظاهرة في أمر تعيين متول شرعي للوقف ثم عزله بحكم قضائي ليتولى الواقف التصرف في أمور وقفه حسب ما وضعه من شروط. وجاء نص الوثيقة - موضوع البحث - في ذلك أكثر وضوحا من وثائق أخرى تضمنت هذا الإجراء فقد جاء بها ما نصه «... ورفع الواقفان عن هذا الوقف يدي الحيازة، ووضعا عليه يدي النظر والولاية، وسلماه لمتول شرعي إلى أن يتم أمر التسجيل، وتسلم المتولى المزبور فارغا غير مشغول بما يمنع صحة التسليم شرعا، ووقع الأجر في ذلك على الله الكريم، وثبت الاشهاد على الواقفين المذكورين بما نسب إليهما من الوقف والشرط على الشرح والنمط المبسوط بشهادة شهوده ثوتا شرعيا محررا مرضيا ثم عن للواقفين المذكورين الرجوع عن هذا الوقف ورده إلى التصرف كما كان، متمسكين في ذلك بعدم اللزوم على قول الامام الأعظم والمجتهد المقدم صاحب الأقوال الشريفة والشيم المرضية المنيفة الامام أبي حنيفة بن ثابت الكوفي، جوزي بكل خير وكوفئ، فعارضه المتولي المذكور في ذلك متمسكا بالصحة والزوم على قول الامامين الصاحبين الامام أبي يوصف يعقوب والامام محمد بن الحسن الشيباني، رحمة الله تعالى عليهم أجمعين، وتنازعا في ذلك، ورافعا لدى مولانا الحاكم المشار إليه أعلاه، فنظر بينهما نظرا دقيقا، وتأمله تأملا شافيا حقيقا، فعاين في جانب الوقف رجحانا قويا وبرهانا واضحا جليا، فاستخار الله، وحكم بصحة الوقف ولزومه وخصوصه وعمومه، عالما بالخلاف الواقف بين الأئمة والأسلاف في شأن الأوقاف، وأشهد على نفسه الكريمة بذلك، وعزل المتولى المرقوم على هذا الوقف، وأبقاه تحت يدي الواقفين المذكورين، ينظران بأنفسهما على الوجه المشروح، وبمقتضى ذلك صادر وقفا محبسا مسبلا من أوقاف الله الأكيدة..» (٣٢)

ويكشف هذا النص عن أمور مهمة تتصل بتسجيل الأوقاف في هذا العصر، فقد كان من الاجراءات الأساسية في ذها التسجيل أن يسلم الوقف إلى متول شرعي. وتعارض هذا التسليم فيما يبدو مع رغبة بعض الواقفين في ان يتولوا هما بأنفسهم أمر الوقف وفق الشروط التي يضعوها، ومن ثم كان الرجوع في أمر تولية المتولي الشرعي هو المخرج بعد تسجيل الوقف بتوليته. وقد وقع خلاف بين فقهاء المذهب الحنفي - مذهب الدولة الرسمي - في هذا الأمر، فبينما يري بعضهم عدم جواز الرجوع يرى آخرون إمكان ذلك، وصار الرجحان فيما يبدو لهذا الرأي

الأخير، حيث أصبحت القاعدة لدى أصحابه هي إمكان الرجوع في التولية» (٣٣)

وقد ورد بنص الوثيقة السابق ذكره – أن الواقفين عن لهما الرجوع عن الوقف ورده إلى التصرف اعتمادا على رأي المذهب أبي حنيفة. فعارض المتولي ذلك متمسكا باصحة واللزوم، اعتماذا على رأي كل من الامامين أبي يوسف يعقوب ومحمد بن الحسن الشيباني، وهما من أعلام المذهب الحنفي ايضا. وتسجل المصادر الفقهية الحنفية في العصر العثماني هذه الظاهرة ومن أهمها كتاب «حاشية رد المحتار على الدر المختار» لابن عابدين (١٩٨-١٢٥٢هـ/١٧٨٤-١٨٣٦م) حيث يعرض ابن عابدين آراء فقهاء الحنفية في هذه المشكلة وما يتصل بها، ويتفق ما قال به مع ما ورد في نص الوثيقة بخصوص آراد الفقهاء الأوائل في المشكلة، كما انه يقرر ايضا ان «القاضي الحنفي إذا حكم بما ذهب إليه يوسف ومحمد لم يكن حاكما بخلاف المذهب، لأنهما يتبعان المذهب وهم فروع منه» (٣٤). وهذا يعني ان هناك إمكانية بأن يحكم القاضي بعدم الرجوع استنادا لرأي كل من يوسف ومحمد. وهو ما كان – على ما يبدو – في حسبان الواقفين حيث ورد في الوثيقة ان المتولي تسلم المزبور فارغا غير مشغول بما يمنع صحة السليم شرعا»(٣٥) حتى يكون تحت أيديهما ما يستطيعان به ان ينقضا صحة الوقف إذا حكم القاضي لصالح المتولي بعدم الرجوع في الوقف مستندا الى رأي كل من الامامين يوسف ومحمد، وهكذا يبدوا م خلال دراسة هذا النص، المناخ الذي كانت تتم فيه اجراءات توليه متولي شرعي ثم الرجوع عن الوقف لعزله ليتولى الواقف. فقد تسلم المتولي كتا بالوقف «فارغا غير مشغول بما يمنع من صحة التسليم شرعا» رغم اجراءات التسجيل رغم ذلك، ثم عادا الواقفان رغم اجراءات التسجيل رغم ذلك، ثم عادا الواقفان ورجعا عن الوقف وحكم القاضي بعزل المتولي الشرعي معتمدا على رأي أبي حنيفة، بل إن الموثق أثبت بالوثيقة علم القاضي برأي كل من الامامين يوسف ومحمد وهو حكم تكرر بنفس الصورة في وثائق وقف أخرى سابقة لهذه الوثيقة (٣٦) بما يشير إلى أنه هذا الأمر أصبح في حكم التقليد.

الدراسة الأثرية المعمارية:

موقع الجامع :

يقع الجامع في القطاع الشرقي من مدينة إخميم، يحده من الجهة الشرقية شارع التيسارية، ومن الجهة الجنوبية شارع الأمير حسن، ومن الجهة الشمالية شارع الأشراف والمشنب ويجاوره من

الجهة الغربية مساحة فضاء تابعة للجامع كان بها ملحقاته لمجاورها من الغرب مبان حديثة.

وورد في وثيقة الوقف - موضوع البحث - اشارة موجزة عن موقع الجامع تشير إلى انه الجامع «الكائن بناحية إخميم من جهتها الشرقية المجاور إلى سوق الناحية». (٣٧)

ويتطابق الوصفان في الاشارة إلى أن سوق الجامع أنشئ مجاورا لسوق إخميم أو «قيسارتها» (٣٨) ويفسر هذا سبب تسمية الشارع الذي يحد الجامع من الجهة الشرقية بشارع القيسارية، ومازالت بالموضع الذي يقع على الجانب الشرقي لشارع القيسارية بقايا من بعض حوانيت كانت ضمن احدى الوكالات التي ضمها سوق إخميم المشار إليه.

وقد انسحبت ظروف هذا الموقف - فيما يبدو - مع تسمية العامة للجامع «بجامع السوق»(٣٩). ولاشك أن بناء الجامع في هذا الموضع كان من شأنه ان يخدم بالاضافة إلى المنطقة السكنية المجاورة، المنطقة التجارية ممثلة في القيسارية التي كانت تشغل المنطقة التي تقع الى الشرق منه.

الوصف المعماري للجامع (٤٠) :

تعرضت الدراسات السابقة لوصف الجامع وصفا معماريا يسجل الحالة التي بقى عليها قبل ازالته سنة ١٩٩٣م فيما عدا المئذنة لإعادة بنائه. مقارنة بين هذا الوصف وبين الوصف الذي ورد في الوثيقة بصورة مباشرة وما ورد فيها ضمنا في مواضع أخرى من إشارات لبعض الوحدات غير الموصوفة تكشف عما يلي:-

١ - أن تخطيط الجامع في الأصل كان يشتمل على ثلاثة مداخل، مدخل بكل واجهة من الوجهات الشمالية والشرقية والغربية (٤١) ويشير هذا الوصف إلى حدوث تعديل في الواجهة الغربية التي تضم مدخلين في كل من طرفيها (٤٢)

٢ - أن هذه المداخل وقت إنشاء الجامع كانت مرتفعة عن مستوى أرضيتي الشارعين اللذين يطل عليهما الجامع من الجهتين الشمالية والشرقية، وكذلك كان المدخل الغربي مرتفعا عن أرضية ملحقات الجامع في هذه الجهة. وكان يصعد إلى هذه المداخل من خلال درج أمامي يأخذ الشكل نصف المستدير، وكان هذا الدرج المؤدي إلى كل من المدخلين الشرقي والشمالي يتكون من أربع درجات بينما كان الدرج المؤدي إلي المدخل الغربي يتكون من ثلاث درجات،

وتبين أثناء الأعمال المذكورة. ويسجل هذا الشكل المعماري للدرج الخارجي مثالا مهما لاشكال الدرج الخارجي، تناسب مع اتساع الطريقين اللذين يطل عليهما الجامع، وبخاصة وأن امتداد الدرج في عرض الطريق لم يكن كبيرا لقلة عدد الدرجات التي لم تزد عن أربع الرابعة الأخيرة «نائمها» عبارة عن جزء من أرضية دخلة المدخل. ولاشك ان تصميم الدرج بهيئة نصف مستديرة كان هو الآخر ليقلل من تأثير إعاقة الدرج للفريق.

واستخدم هذا النمط النصف مستدير من أشكال الدرج الخارجي في هذا الجامع يأتي في اطار تقليد استخدام هذا الشكل في المساجد القاهرية العثمانية الكبرى التي استخدم فيها هذا النمط ولكن بهيئة ضخمة فخمة تأثرت بالتخطيط المعماري من حيث كون هذه المساجد معلقة كمسجد الملكة صفية (١٠١٩هـ/ ١٦١٠م) (٤٣).

٣ - حددت الوثيقة نوعية الأحجار المستخدمة كأعتاب للمداخل الثلاثة للجامع، سواء كانت أعتابا سفلية أو علوية، وكذلك حددت نوعية الأحجار التي بنيت بها واجهات الجامع، وعند هدم الجامع لإعادة بنائه ثبتت دقة الوصف الوثائقي، وثبت ايضا ان بعض الأحجار الجرانيتية، مجلوبة من عمائر أثرية سابقة.

واتضح من مطابقة الوصف الوثائقي مع ما كشف عنه من أعتاب وأعمدة جرانيتية أن الموثق يطلق مصطلح «الحجر العدسي» على حجر الجرانيت.

٤ - أكد الوصف الوثائقي أن جدار القبلة به ثلاثة محاريب أوسطها أكبرها، وهي ظاهرة لوحظ تكرارها في مساجد جرجا واخميم التي انشئت في العصر العثماني (٤٤).

٥ - حدد الوصف الوثائقي عدد أعمدة الجامع بأربعة وعشرين عمودا، وهو العدد الفعلي لأعمدة الجامع وأشارت الوصف تحديدا إلي أن بعض هذه الأعمدة من «المرمر» وبعضها من «الحجر العدسي» أي الجرانيت، وبعضها من «الحجر اليحمر» وبعضها من «الحجر الهيصم»، وبضها من «حجر الكدان» وهي أنواع من الحجر الجيري لكل مواصفاته. ويكشف هذا الوصف عن أن هذه الأعمدة حدث لها إضافة تمثلت في تقويتها بطبقة من الملاط الاسمنتي في بعض الأعمدة وعمل لبعضها الآخر «قمصان» مبينة من الآجر غير شكلها الاسطواني الى شكل مربع المسقط. ويكشف الوصف الوثائقي المحدد لنوعية الأحجار المختلفة التي شكلت منهما الأعمدة، عن أن ما ذكر من أنها جميعا من الجرانيت وصف يجانبه الصواب (٤٥).

ويكشف هذا التنوع في أعمدة الجامع وتنوع أشكالها والأحجار التي شكلت منها عدم توفر الأعمدة بكثرة في المنطقة وبالحجم الذي يناسب عمارة المساجد، وربما كان استخدام الأعمدة الخشبية في مسجد الأمير حسن باخميم والذي أنشئ سنة ١١١٦هـ/٤ .١٧م (٤٦) حلا لهذه المشكلة.

٦ - حدد الوصف الوثائقي ما كانت عليه شبابيك النوافذ بالجامع، فقد ذكر الموثق انه كان للنوافذ السفلية «شبابيك من الحديد» وللنوافذ العليا التي بلغ عدد تسع عشرة نافذة «قمريات» من الزجاج الملون بمختلف الألوان. ويلاحظ ان عدد هذه النوافذ مطابق لما بقى بالجامع قبل هدمه. ولكنها فقدت قمرياتها، ولم تشر الدراسات السابقة الى نوعية هذه الشبابيك ولا إلى المادة المصنوعة منها.

٧ - أشار الوصف الوثائقي إلى أن بناء المئذنة خارج ساحة الجامع مجاورة له من الجهة الشمالية الغربية، وهو وصف يطابق الواقع المعماري لبناء المئذنة. وتجدر الاشارة هنا إلى أن بنء المئذنة في موضع خارج ساحة المسجد مجورة له متصلة بساحة المساجد من خلال بابين احدهما بالجدار الغربي يقابل باب المئذنة. ظاهرة تكررت في مساجد الصعيد في العصر العثماني (٤٧) وتعتبر مئذنة هذا الجامع بهذا الموضع مماثلة لمآذن كثير من المساجد العثمانية الكبيرة في القاهرة أو اسطنبول وغيرها. ويبدو ان اختيار موضاع المآذن في المساجد العثمانية بهذه الهيئة كان في اطار تطبيق الاحكام الفقهية الإسلامية التي تكره ان يشغل أي جزء من ساحة الصلاة لأي غرض غيرها الصلاة (٤٨).

ومن جهة أخرى يلاحظ ان بناء مئذنة جامع الأميرين محمد وأحمد بهذه الهيئة مكن من فصل بنائها عن بناء الحائط الشمالي للجامع رغم ملاصقتها له، ويبدو ان هذا الفصل كان مقصودا من الناحية الإنشائية حيث ان بناء المئذنة بضخامته وارتفاعه كان يتطلب أساسات أعمق بينما بنيت الجدران بأساسات لم يصل عمقها إلى عمق أساسات المئذنة ومن ثم كان في فصل بناء المئذنة إنشائيا عن بناء حوائط الجامع ما يجنب أي خلل معماري كان من الممكن أن يحدث لو ارتبط بناء المئذنة ببناء جدار الجامع الملاصق لها لاختلاف ثقل البناء وضغطه عن التربة في كل منهما.

٨ - لم تشر الدراسات السابقة إلى ملحقات الجامع التي كانت تقع في الجهة الغربية، واكتفت

بالاشارة إلى وجود مساحة فضاء غربي الجامع بها ميضأة حديثة (٤٩) ولكن وثيقة الوقف – موضوع البحث – تحدد تفصيلا نوعية الوحدات المعمارية التي كانت بهذه المنطقة (٥٠) على النحو التالي:–

أ – بئر مركب على فوهتها ساقية من الخشب كانت تزود الميضأة بما تحتاج إليه من ماء، وسمح الوقفان للعامة بأخذ ما يحتاجونه من ماء البئر. ومازالت هذه البئر باقية حتى الآن. في القطاع الشمالي من المساحة الفضاء مجاورة للميضأة الحديثة من جهة الغرب.

ب – مطهرة «معدة للوضوء والتطهير وبها حنفية معدة لوضوء السادة المقلدين للامام أبي حنيفة النعمان... مركب عليها ثلاثة لوالب نحاس وبها ثمانية بيوت أخلية معدة لقضاء حاجة الإنسان، في كل بيت حوض من الحجر معد للاستنجاء» وقد وردت الاشارة الى وجود مستحم بين هذه الوحدات عندما ذكرت الوثيقة مهام سواق الساقية المكلف بإدارة الساقية المل «المطهرة والحنفية والمستحم وبيوت الأخلية» (٥١).

جـ – حوش معد لربط الأثوار وخزين التبن وكانت هذه الاثرار تدير الساقية المذكورة.

وإذا كانت الميضأة من المرافق المهمة التي جرت العادة بالحاقها بالمساجد، فإن الملفت للانتباه في عمارة ميضأة هذه الجامع هو اشتمالها على وحدتين للوضوء، الوحدة الأولى عبارة عن «حنفية مركب عليها ثلاث لوالب» ليتوضأ منها من يتبعون المذهب الحنفي، والوحدة الثانية عبارة عن «فسقية أي حوض ماء يتوضأ من مائه الشافعية والمالكية. والفارق بين الوحدتين كما هو واضح من وصفهما أن المتوضئين من الحنفية ذات اللوالب يتوضأ كل منهم من ماء مار من حوض به ثقوب مركب فيها لوالب «أي صنابير للماء» فلا يخالط المتوضئ الماء كله ولكنه يتعامل فقط مع الماء الذي ينزل من اللوالب، أما المتوضئين من الفسقية فكل منهم يخالط الماء كله بالحوض الذي يتوضأن منه والذي لم يركب له لوالب والذي يسمي «فسقية» وتناسب «الحنفية ذات اللوالب» من يتبعون المذهب الحنفي لأنهم لا يحبذون ان كيون الوضوء من مصدر مباشر واحد كالفسقية (٥٢)، وهكذا يتضح مدى انعكاس بعض الأحكام الفقهية المتصلة بالوضوء في اختلاف التصميم المعماري لوحدتي الوضوء في ميضأة هذا الجامع.

ويشير موضع البئر الذي مازال باقيا إلى أن وحدات الميضأة كانت مجاورة له أي أن الميضأة بوحداتها كانت تشغل القطاع الشمالي من المساحة الفضاء التي تقع غرب الجامع.

وقد ذكرت الوثيقة – موضوع البحث – أن من بين الوظائف التي قررها الواقفان بالجامع وظيفة لرجل «يكون متقيدا بملئ السبل وتفرقة الماء العذب يوم الجمعة وغيره على المصلين» (٥٣). ويؤمئ هذا النص وجود سبيل كان ملحقا بالجامع. وإلحاق سبيل بهذا الجامع مثال تكرر في جامع الأمير حسن بإخميم، ويعتبر ذلك ايضا استمرارا للظاهرة التي تكررت في المنشآت الدينية في العصر المملوكي ويبقى تحديد موضع السبل بالنسبة للجامع موضوع التساؤل (٤) والراجح أنه كان يقع في المنطقة الفضاء غربي الجامع وترجح انه كان يقع في القطاع الجنوبي مطلا على شارع الأمير حسن الذي يطل عليه الجامع من الجهة الجنوبية.

١٠ – ورد في الوثيقة ايضا بعض اشارات لنوعية الأثاث الخشبي بالجامع والذي يخدم الأغراض الدينية فقد كان بالجامع «منبر من الخشب النقي» (٥٤) ولكنه فقد وصنع بدلا عنه منبر حديث. كذلك كان بالمسجد دكة «لاقامة الصلوات المشروع يوم الجمعة» (٥٥).

كذلك وردت الاشارة إلى وجود «كرسي خشب لقراءة القرآن في كل يوم بعد صلاة العصر» (٥٦) حيث قرر الواقف بالجامع قرئا «من أهل الصلاح والدين يقرأ قرآن على الكرسي بالجامع قبل صلاة العصر من كل يوم» (٥٧) وفقد هذا الكرسي، وهو يشبه في الغالب – الكرسي الجوامعي الذي وجدت بعض أمثلته في المنشآت الدينية المملوكية ليجلس عليه قارئ القرآن يوم الجمعة قبل الصلاة (٥٨) لكنه في هذا الجامع خصص لقارئ يقرأ القرآن قبل صلاة العصر من كل يوم ولم يرد في الوثيقة – موضوع البحث – أي اشارة الى استخدام هذا الكرسي لقراءة القرآن في يوم الجمعة قبل الصلاة وانما وردت الاشارة الى توزيع الربعات الشريفة على المصلين يوم الجمعة ليقرأوا فيها ماتيسر من القرآن واتضح ذلك من خلال ما ذكر عن تعيين رجل «من أهل الصلاح يكون متقيدا بخدمة الربعة وتفرقتها في يوم الجمعة على القراء الموجودين بالجامع» (٥٩) وهذا يتضح ان وجود كرسي من الخشب في المسجد في العصر العثماني لايعني وجوده بالضرورة انه مخصص لقراءة قرآن الجمعة قبل الصلاة كما جرت العادة في العصر المملوكي وإنما يمكن ان يكون مخصصا لقراءة القرآن في أوقات أخرى وفق تقليد آخر يتميز به هذا العصر كقراءة القرآن قبل صلاة العصر في كل يوم كما حدث بها الجامع. وقد وجد نموذج جيدة لهذه النوعية من الكراسي في مساجد الأقاليم في الصعيد في مسجد عثمان بجرجا (٦٠).

الوظائف المقررة بالجامع:

اقتصرت الدراسات السابقة على الاشارة الضمنيه الى الوظيفة الأساسية للجامع وهي الصلاة. لكن وثيقة الوقف تضمنت معلومات تفصيلية عن النشاط العملي والديني الذي كان يمارس بالجامع. كما أنها ذكرت تفصيلا أرباب الوظائف الذين كانوا يقومون بأداء وخدمة هذه النشاطات، وكذلك مباشرة أوقاف الجامع ايضا.

أولا : الوظائف الدينية والعملية : (انظر الجدول رقم ١ شكل ٣)

وقفا منشئا الجامع ليكون «مسجدا جامعا لإقامة الصلوات الخمس والجمعة والجماعة والنوافل والاعتكاف والتعبد وقراءة القرآن والحديث والعلم الشريف والذكر والعبادة» (٦١) وعينا الواقفان لأداء الصلاة خطيبا ومرقيا ورئيس مؤذنين وثلاثة من المؤذنين، وحددا لكل منهم واجبات وظائفهم، وما يصرف له عند أداء هذه الوجبات سنويا من القمح الوارد من ريع الأراضي الزراعية الموقوفة على الجامع.

وقررا الواقفان بالجامع درسا للفقه المالكي، عينا للقيام بتدريسه مدرسا مالكيا، وهو ما يسير إلى اهتمام الواقفين بتدريس هذا المذهب دون غيره من المذاهب السنية، ومن بينها المذهب الحنفي دون غيره من المذاهب السنية، من بينها المذهب الحنفي الذي كان بمثابة المذهب الرسمي للدولة في هذا العصر.

وكذلك قررا الواقفان برنامجا مكثفا ومميزا لقراءة القرآن بالجامع، ويعكس هذا البرنامج من جهة أخرى تقاليد قراءة القرآن بالمساجد في هذا العصر، وهي تختلف نوعا عما كان عليه الحال في العصر المملوكي.

والبرنامج اليومي لقراءة القرآن بالمسجد ينفذه أربعة من القراء، أولهم يقرأ سورة يس صباح كل يوم بالجامع في أي محل مه، وتحديد هذه السورة بالذات كان فيما يبدو لفضلها الذي أشارت إليه تفاسير القرآن، وما ورد في شأنها من آحاديث للرسول ﷺ ومنها حديثه في فضل قراءتها في الصباح والمساء، والذي يقول فيه ﷺ «من قرأ يس حين يصبح أعطى يسر يومه حتى يمسي، ومن قرأها في صدر ليله أعطى يسر ليلته حتى يصبح» (٦٢). كذلك عينا الوقفان لقراءة «سورة تبارك الذي بيده الملك» (٦٣) في كل يوم وقت ما تيسر» (٦٤) وقد أشارت كتب التفاسير وأحاديث رسول الله ﷺ ايضا إلى فضل هذه السورة، فقد قال الرسول ﷺ في شأنها: هي المانعة هي

المنجية من عذاب القبر» وقال ﷺ ايضا «إن سورة من كتاب الله ماهي إلا ثلاثون آية شفعت لرجل حتي أخرجته من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة وهي سورة تبرك» (٦٥)

ومن الجدير بالذكر ان هاتين السورتين ورد ذكرهما في نوعية من المصادر العثمانية تعرف «بالمجربات» وتسجل هذه المصادر ما اشارت إليه التفاسير السابقة عن فضلهما، مع اضافة روايات تشير إلى اعتقاد أهل هذا العصر فيما يمكن ان تعين عليهي هاتين السورتين في معالجة حل بعض المشلات أو شفاء بعض الأمراض (٦٦)

كذلك عينا الواقفان قرائا لقراءة «سورة الكهف في كل جمعة» ولم يحدد الواقفان زمنا ولا مكانا معينا لذلك مثلما كان الحال في العصر المملوكي الذي جبت فيه العادة ان تقرأ فيه هذه السورة قبل صلاة الجمعة بواسطة قارئ للقرآن يجلس على الكرسي الجامعي برواق أو ايوان القبلة ويسمعه المصلون (٦٧)، واختلف هذا التقليد في العصر العثماني حيث كانت قراءة القرآن قبل صلاة الجمعة منفردة حيث يقرأ من يريد القراءة في ربعة شريفة من الربعات التي كانت توزع على المصلين.

وقراءة سورة الكهف يوم الجمعة تقليد فيما يبدو ارتبط بما ورد عن فضل قراءتها في ذلك اليوم فقد ورد ان رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على سورة شيعها سبعون ألف ملك ملأ عظمها ما بين السماء والأرض لتاليها مثل ذلك «قالوا: بلى يارسول الله (ﷺ) قال: «سورة أصحاب الكهف من قرأها يوم الجمعة غفر له إلى الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام وأعطى نورا يبلغ السماء ووقى فتنة الدجال» (٦٨)

وبالاضافة الى قراءة هذه السور المحددة بعينها وفي أيام معينة وأحيانا في وقات محددة من هذه الأيام قررا الواقفان قرائا ليقرأ من القرآن على عمومه كل يوم قبل صلاة العصر «عشر قرآن على الكرسي بالجامع قبل صلاة العصر من كل يوم (٦٩).

الصلاة على النبي ﷺ :

عينا الواقفان رجلين من «أهل الدين والصلاة في وظيفة على النبي ﷺ كل ليلة بع دصلاة المغرب الى صلاة العشاء» (٧٠). وقد وردت في القرآن الكريم الدعوة الي الصلاة على النبي ﷺ بقوله تعالى «إن الله وملائكته يصلون على النبي يأيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما» (٧١) وقد أفردت كتب المجربات في العصر العثماني بابا لذكر فوائد تتعلق

بالصلاة على النبي، تتضمن الصيغ التي تقال في هذا الذكر كما تتضمن الاشارة الى ان افضل المواعيد لذلك جوف الليل. (٧٢) مما يشير إلى إنتشار هذه النوعية من الذكر في العصر العثماني وهو انتشار يتفق ما ما قرره الواقفان لهذه الوظيفة بجامعهما.

ثانيا : وظايف الخدمة (انظر الجدول رقم ٢ شكل ٣)

عينا الواقفان بالجامع عددا من أرباب وظائف الخدمة يقومون بخدمة المصلين وتنظيف الجامع واضاءته ليلا وتزويد ميضأته بالماء.

ومن هؤلاء رجل يقوم «بخدمة الربعة وتفرقتها في يوم الجمعة على القراء الموجودين بالجامع» (٧٣) وفي موضع آخر من الوثيقة ورد ما يشير إلى هذه الربعة بما نصه «وأما الربعة الشريفة الثلاثون جزءا المكتتب فيها القرآن العظيم فأوقفاها ليقرأ فيها القرآن في كل يوم جمعة تفرق قبل الصلاة على من يقرأ القرآن» (٧٤) ويكشف ذلك عن أن قراءة القرآن في هذا الجامع قبل العصر العثماني كانت مختلفة عن التقليد المتبع في العصر المملوكي والذي كانت قرادة قرآن الجمعة فيه تتم من خلال قارئ في مصحف جوامعي من على الكرسي الجوامعي في ايوان أورواق القبلة ويسمعه المصلون. (٧٥) والتقليد العثماني هو الذي يتبع السنة الصحيحة بشرط ألا يشوش قارئ على آخر (٧٦).

كذلك عينا الواقفان بالجامع مبخرا يبخر بالجامع في كل يوم جمعة «ويعكس هذا الأمر مدى الأهتمام بتطييب المسجد في يوم الجمعة بالذات وتبخير المسجد الجامع في يوم الجمعة تقليد عرف في مصر منذ العصر الفاطمي واستمر في العصور التالية (٧٧)

وعينا الواقفان ايضا رجلا «من أهل الدين والصلاح يكون متقيدا بالفراشة والوقادة بالجامع المذكور والمطهرة وبيوت الأخلية (٧٨) وهكذا يتضح ان وظيفة هذا الرجل تنصف على تنظيف الجامع واضاءته وفرشه وقد ورد ف بالوثيقة ايضا ما يشير الى أن الواقفين سمحا للناظر بتوفير ما يحتاجه من حصر لفرشه وحددا موعدا لذلك أوائل شهر رمضان م كل عام كنوع من الاهتمام بهذا الشهر الكريم (٧٩) كذلك سمحا للناظر بالصرف على ما يحتاجه المسجد م «والزيت والقناديل والمسارج» (٨٠) وأشارت الوثيقة تفصيلا إلى عدد قناديل الجامع فذكر ان من بينها «خمسة عشر قنديلا من داخل المسجد عشرة قناديل وعلى أبوابه ثلاثة وفي المطهرة قنديل واحد وعلى الحنفية واحد وما هو في بيوت الأخلية من المسارج في كل ليلة تسعة «وذكرت فرش المسجد واضاءته

كانت الحرص على إقامها في شهر رمضان كنوع من الاحتفال بهذا الشهر الكريم الذي يعمر بالمصلين وبخاصة في الليل.

وعينا الواقفان ايضا سواقا للساقية الملحقة بالجامع «لملأ المطهرة والحنفية ولامستحم وبيوت الأخلية» وتكفل الواقفان بمصارف اثوار الساقية وما تحتاجه من التبن والعلف وسمحا للناظر بصرف ما يحتاج اليه الامر من الخشب لتجديد السواقي بقدر الكفاية حسب ما يراه الناظر ويعاينه وكل شئ عدم من الجمال والأثوار أو آلات السواقي عليه ان يجدد عوضه من ريع الوقف المذكور لأجل البقاء والدوام لعينه ومنفعته» (٨١).

وبالرغم من ان الوثيقة لم تشر فيما ورد فيها بخصوص الوصف المعماري للجامع الى وجود سبيل إلا أنه من خلال ماورد فيها عن أرباب الوظائف يتضح إلحاق سبيل بالجامع فقد قررا الواقفان ان «مصرف لرجل يكون متقيدا بملئ السبيل وتفرقة الماء العذب في يوم الجمعة وغيره على المصلين ما جملته من القمح في كل سنة خمسة عشر إردبا» (٨٢)

وفي موضع آخر ورد في الوثيقة ما يشير الى ان الواقفين ايضا سمحا للناظر على الوقف ان يصرف ما يراه «في ثمن جمال لملئ الماء العذب وروايا وقرب» (٨٣) وهو ما يشير الي ان هذا السبيل كان له صهريج يملأ بالماء العذب من النيل في وقت الفيضان من كل عام كما جرت العادة بذلك.

ثالثا : الوظائف الإدارية (الجدول رقم (٣) شكل ٣)

عينا الواقفان لإدارة وقفهما على الجامع إدارة مباشرة شادا يتولى إدارة ارقاف الجامع ورعاية مصالحه رعاية مباشرة حيث ورد في الوثيقة ما يشير الي ذلك بما نصه ما يصرف لرجل يكون شادا في الجامع المذكور على مصالح الجامع وعلى الخدمة والوظائفية لأجل الحث علي العمل بمقتضى شوط الوفية ما جملته من القمح عشرة أرادب» (٨٤) كذلك عينا الواقفان ناظرا للوقف وقررا ان تيولى هذه الوظيفة «م يكون باش جاويش مستفظان حالا مصر المحروسة» (٨٥) وهكذا تضيف هذه الوثيقة نموذجا آخر الى اصحاب الوظائف المهمة الذين تولوا نظارة بعض الأوقاف والذين حرص الواقفون على ان يتولوا هذه الوظيفة في أوقافهم كوالي مصر «الباشا» وقاضي القضاة والدفتردار وأغا باب السعادة (٨٦).

نص الوثيقة

ص والسلام على نبيه محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أولي المفاخر والعلا المخصوصين بالمكارم والولا، صلاة وسلاما دائمين مستمرين بين الملا وبعد فإن أحق ما صرف إله العاقل عنايته ووجه إليه قصده وإرادته وبذلك فيه ذو البصيرة جهده واتخذه القطن ليوم الوعيد عدة عمل يكون له عند السفر الطويل زادا، وعند (ص٢) توسد الجندل مهادا، وقربة يستظل العبد بظلها، ويأمن ببركتها «يوم تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها» (٨٧) وحسبك تنبيها على شرف رتبها العالية قوله ﷺ إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث وعد منها الصدقة الجارية وقف نصب لتلاوة كتبا الله العزيز بناؤه، ورحب (ص٣) للمتعبدين فناؤه وخفق للطالب المنقطع من أبوابه وقته رجائه، وظهرت فيه باقامة الصلوات معالم الدين وشعاره، وارتفع بالاعلان بالآذان والذكر مناره، وأجرى فيه كل كبد حراء من المناهل العذبة مايروي به قوامه ولما كان الواقفان الآتي اسمهما الكريمين فيه ممن انتظما في سلك المتصدقين وسلكا (ص٤) طريق المحسنين حين سمعا قوله تعالى «مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء» (٨٨) وتأملا ماورد عنه ﷺ من بني مسجدا ولو كمفحص قطاة بني الله له بيتا في الجنة وغبا في تحصيل القربات وطمحت نفسهما النفسية الي اكتساب المثوبات (ص٥) وبادرا الي اغتنام الخيرات واختار الواقفان ذلك من سائر وجوه المبرات إذ هو أنفع الوسائل في الذخائر عند قاضي الحاجات ومجيب الدعوات واستخارا الله تعالي الذي ما خاب من استخاره وأشهدا علي نفسها الزكية حرسهما الله من آفة وبلية هما الجنابان المكرمان العظيمان الأمجدان الأمير محمد والأمير أحمد ولدا المرحوم الأمير حسن بن الأمير حمد بن (ص٦) المرحوم الأمير بونس من أولاد الأمير عمر عين أعيان الأمراء بولاية الصعيد الأعلى سابقا تغمده الله برحمته ورضوانه وأسكنه بحبوحة جناته شهودهما اشهادا صحيحا شرعيا ومنحا بكمال محبتهما وطواعيتهما واختيارهما ورغبتهما في الخير وإرادته لديسيدنا مولانا شيخ مشايخ الإسلام أشرف الموالي العظام صدر العلماء الأعلام قاضي القضاة (ص٧) الراجي كرم ربه رضاه الآمل منه وجوده ونعماه الناظر في الأحكام الشرعية بمصر المحمية الموقع خطه الكريم أعلاه دام علاه أنهما وقفا وحبسا وأبدا وتصدقا بما هو جار بيدهما وفي ملكهما وانشاذهما وعماوتهما من مال روكيتما (٨٩) وفي تصرفهما إلى يوم تاريخه على الحكم الآتي بيانه وذلك جميع بنا المسجد المستجد (ص٨) الانشاء والعمارة المعمور بذكر الله تعالى

الكائن بناحية إخميم م جهتها الشرقية المجاور إلى سوق الناحية مسجدا تقام فيه الصلوات الخمس والنوافل ويعتكف فيه وتنشأ فيه العبادات وتقام فيه الجمعة والجماعات والذكر والقرآن مشتملا على ثلاثة أبوب أحدهما بحري عتبته حجر عدسي وواجهته كذلك حجر عدسي وعليه (ص٩) باب بدرفتين من الخشب النقي يصعد له بأربع درجات سلم من الحجر المنحوت المدور والباب الثاني شرقي عتبته حجر عدسي وواجهته كذلك حجر عدسي عليه باب بدرفتين من الخشب النقي يصعد له بأربع درجات سلم من الحجر المنحوت المدور والباب الثالث غربي عتبته وواجهته من الحجر الكدان يصعد له بثلاث درجات سلم يدخل من الأبواب المذكورة إلى مسجد (ص.١) جامع مبني من جهاته الأربع بالحجر النحيت (٩٠) من أعلاه إلى أسفله مشتمل على ثلاثة محاريب أحدهما كبير على يمينه ويساره عامودان حجر نحيت من الحجر الكدان (٩١) وبالمسجد المذكور منبر من خشب نقي يقابله دكة من خشب نقي كذلك وبه أربعة وعشرون عامودا حجرا البعض منها من الحجر المرمر والبعض منها من الحجر العدسي (ص١١) والبعض من الحجر البحمر (٩٢) والبعض من الحجر الهيصم (٩٣) والبعض من الحجر الكدان مقام عليها سقف الجامع المذكور الذي هو من خشب النقي مدهون بالهدان الأخضر والأحمر مشتمل الجامع المذكور على شبابيك حديد من جهته البحرية والشرقية والغربية ومشتمل ايضا على تسعة عشر طاقة مركب بها القمريات الزجاج المنوع(ص١٢) مختلفة الألوان ومشتمل على المنارة المعدة للاعلام بدخول وقت الصلوات بالأذان عليها المتوصل إليها للوضوء والتطهر وبها حنفية (٩٤) معدة لوضوء السادة المقلدين للامام أبي حنيفة النعمان (٩٥) نفعنا الله به مركب عليها ثلاثة لوالب (ص١٣) نحاس وبها ثمانية بيوت أخلية معدة لقضاء حاجة الإنسان، وفي كل بيت منها حوض من الحجر معد للاستنجاء وبها فسقية (٩٦) معدة لوضوء الشافعية والمالكية تشتمل المطهرة المذكورة على أربعة أعمدة من الحجر مقام على سقفها وعلى البئر ماء المعين الركب على فوهتها ساقية من خشب كاملة العدة والإدارة المعدة إلى ملئ الفسقية والحنفية (ص١٤) وحياض بيوت الأخلية ومما اشتملت عليه الساقية حوش معد لربط الأثوار وخزين التبن وما هو معد لها وداخل بها ومنسوب إليها يتوصل للمطهرة المذكورة من باب المسجد من الجهة الغربية وجميع ثلاث قطع أرض طين سواد صالحة للزرع والزراعة، ملكا مجاورة لبعضها أحياسية محددة محجزة كاينة ذلك (ص١٥) الرزق بولاية الأخميمية (٩٧) بموجب الافراجات الديوانية والتذاكر المسطرة باللغة التركية والمراسيم المتوجم عليها بالعربية المسطرة من ديوان مصر المحمية الشاهدة للواقفين المذكورين بالتقرير في ذلك وبموجب مرسوم (ص١٦) كريم مؤرخ في تاريخ رابع عشر محرم الحرام افتتاح سنة تسعين وألف مسطر ذلك المرسوم من ديوان

الأرزاق بمصر المحروسة وبموجب التذكرة المسطرة باللغة التركية في تاريخه المذكور حسب البيورلدي(٩٩) الشريف الصادر في التاريخ المبدا بذكره وقدر ذلك الطين ثلاث قطعمتجاورات بالناحية والملك والطينة. ولذلك الطين المذكور (ص١٧) حدود أربع الحد القبلي ينتهي إلى الحميدية (١٠٠) وقف الأثر النبوي، وبعضه إلي الساحل والحد البحري إلى أراضي ناحية البيار (١٠١) والحد الشرقي ينتهي إلى الجبل والحد الغربي ينتهي إلى البحر الأعظم خلا عا استثني فيه المشتمل ذلك على كامل الأراضي المذكورة بالناحية الشاهدة لهما بذلك حجة التحديد المؤرخة في سادس عشري شهر رمضان المعظم (ص١٨) من شهور سنة تسعة وثمانين وألف المسطرة من ديوان محروسة دجرجا (١٠٢) من حضرة شيخ الإسلام محرر القضايا والأحكام القاضي محمد (١٠٣) الواضع خطه وختمه عليها بتحديد الطين المذكور علي أصوله وحدوده القديمة من غير زيادة ولانقصان في ذلك وقفا صحيحا شرعيا وحبسا صريحا مرعيا قائما على أصوله ومحفوظا على شروطه (ص١٩) لايباع ولايوهب ولايرهن ولايناقل به ولابعضه قائما على أصوله أبد الآبدين ودهر الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين أنشأ الواقفان المذكوران ضاعف الله لهما الأجور والرضوان وقفهما هذا مسجدا جامعا لاقامة الصلوات الخمس والجمعة والجماعة والنوافل والاعتكاف والتعبد وقراءة القرآن (ص٢٠) والحديث والعلم الشريف والذكر والعبادة وما يتعلق بالمسجد المذكور من منبر وذكة خشب وغير ذلك من أعمال البر كربعة وقراءة كرسي وما سيذكر وما سيذكر أما المنبر فأوقفاه لاقامة الخطبة المشروعة في كل جمعة وما شرعت له الخطبة من العيدين وغيرهما وأما الذكة فلاقامة الصلوات المشروعة يوم الجمعة وغيرها وأما الربعة الشريفة (ص٢١) الثلاثون جزءا المكتتب فيها القرآن العظيم فأوقفاها ليقرأ فيها القرآن في كل يوم جمعة تفرق قبل الصلاة على من يقرأ القرآن وأما الكرسي الخشب فلقراءة القرآن في كل يوم بعد صلاة العصر وأما المنارة فللإعلام بالآذان في الأوقات المشروعة والتسبيح والتهليل وقت السحر في كل ليلة وأما المظهرة والحنفية فللوضوء والتطهير (ص٢٢) وأما البي وساقيتها فأوقفاها وأبداها لنقل الماء إلى المظهرة والحنفية والمستحم (١٠٤) ويبرت الأخلية لأجل الوضوء والغسل والتطهير وأبحا ضاعف الله لهما الأجر أخذ الماء من البئر المذكورة لكل من احتاج إليه من المسلمين ينتفع به ويتصرف فيه بسائر وجوه التصرفات المباحة شرعا اغتناما للثواب وأما الثلاث قطع الرزق (ص٢٣) المتقدم ذكرها فأوقفاها ليصرف من ريعها ومحصول غلتها بعد العمارة والترميم لعين الوقف المذكور وأصلاح جسوره وما فيه من ابقاء عينه والدوام لذاته فمن ذلك ما يصرف لرجل من أهل الدين والصلاح يكون خطيبا (١٠٥) بالجامع من خراج الرزق المذكور

في كل سنة عشرة أرادب قمحا ومنها ما يصرف لرجل من أهل الدين والصلاح يكون مرفيا (١٠٦) (ص٢٤) عند صعود الخطيب إلى المنبر في كل سنة ما جملته من القمح أربعة أرادب ومنها ما يصرف لرجل من أهل الدين والصلاح يكون رتيبا على المؤذنين (١٠٧) في يوم الجمعة في كل سنة ما جملته من القمح خمسة أرادب ومنها ما يصرف إلى ثلاثة أنفار من أهل الدين والصلاح يكونون مؤذنين (١٠٨) بالجامع على المنار في كل سنة ما جملته خمسة عشر اردبا قمحا لكل (ص٢٥) واحد خمسة أرادب ومنها ما يرصف لرجل من أهل العلم والدين يقرأ الحديث الشريف بالجامع المذكور في الثلاثة أشهر رجب وشعبان ورمضان ما جملته من القمح ثمانية أرادب (ص٢٧) إلى رجل من أهل العلم والإصلاح يقرأ العلم الشريف والفقه على مذهب الإمام مالك(١٠٩) في كل يوم في كل سنة ما جملته من القمح (ص٢٦) عشرة أرادب ومنها ما يصرف لرجل من أهل الدين والصلاح يقرأ عشر قرآن على الكرسي بالجامع قبل صلاة العصر في كل يوم ما جملته في كل سنة خمسة أرادب ومنها ما يصرف لرجل من أهل الدين والصلاح يكون متقيدا بخدمة الربعة وتفرقتها في يوم الجمعة على القراء الموجودين بالجامع ما جملته من القمح في كل سنة خمسة أرادب ومنها ما يصرف لرجل من أهل الدين يكون بوابا بالجامع ما جملته من القمح في كل سنة خمسة أرادب ومها ما يصرف لرجل من أهل الدين والصلاح يكون متقيدا بالقراشة والوقادة بالجامع المذكور والمطهرة في وظيفة الصلاة على النبي ﷺ في كل ليلة بعد صلاة المغرب إلي صلاة العشاء ما جملته في كل سنة عشرة أرادب ومنها ما يصرف لرجل يكون سواقا على الساقية (١١٠) لملأ المطهرة والحنفية والمستحم وبيوت الأخلية ما جملته في كل سنة من القمح عشرة أرادب ومنها ما يصرف لرجل (ص٢٩) يكون متقيدا بملئ السبيل (١١١) وتفرقة الماء العذب في يوم الجمعة وغيره على المصلين ما جملته من القمح في كل سنة خمسة عشر أردبا ومنها ما يصرف لرجل صحائف النبي ﷺ وأصحابه والمسلمين ثم في صحائف مولان السلطان نصره(ص.٣) الله والغزة والمجاهدين في البر والبحر من المسلمين ثم في صحايف الواقفين المذكورين أعلاه (١١٢) حفظهما الله ما جملته من القمح في كل سنة عشرة أرادب وقرر في قرادة ذلك الشيخ العالم الفاضل التالي لكتاب الله تعالى الشيخ محمد بن المرحوم الشيخ عمار مدة حياته ثم أولاده من بعده ثم أولادهم كذلك ومنها ما يصرف لرجل من أهل الدين والعلم (ص٣١) والصلاح في نظير قرادة سورة الكهف في كل يوم جمعة في أي مكان يتيسر ويختمها بالدعاء ويهدي ثواب ذلك إلى صحائف النبي ﷺ والصحابة والتابعين ثم في صحايف مولانا السلطان نصره (الله تعالي) وجميع المسلمين ثم في صحائف الواقفين المتقدمين حفظهما الله ما جملته من

القمح في كل سنة عشرة أرادب وقرر في ذلك الشيخ العالم الفاضل الشيخ محمد (ص٣٢) النفراوي (١١٣) ومنها ما يصرف لرجل من أهل العلم والصلاح في نظير سورة تبارك الذين بيده الملك في كل يوم وقت ما تيسر في أي محل يتيسر ويهدي ثواب ذلك في صحائف النبي ﷺ وصحابته والتابعين ثم في صحايف مولانا السلطان نصره الله تعالى ثم في صحايف الواقفين أعزهما الله ما جملته من القمح في كل سنة خمسة أرادب وقرر في ذلك (ص٣٣) الشيخ العالم الشيخ محمد حمود ما يصرف لرجل يكون شادا (١١٤) في الجامع المذكور على مصالح الجامع وعلى الخدمة والوظائفية لأجل الحث على العمل بمقتضى شرط الوقفية ما جملته من القمح عشرة أرادب ومنها ما يصرف الى الناظر (١١٥) المحسبي في نظير تقيده بخدمة الوقف المذكور في كل سنة ما جملته من القمح أربعون أردبا وقرر الواقفان في ذلك كل من يكون باش جاويش (ص٣٤) مستحفظان (١١٦) حالا مبصر الحروسة ومنها ما يصرف كل سنة من الناظر من محصول خراج الرزق المذكورة قدر الكفاية من الزيت والقناديل والمسارج للجامع المذكور وبيوت الأخلية ما هو خاص بالجامع في كل ليلة بعد صلاة المغرب عدة قناديل خمسة عشر من داخل المسجد عشرة قناديل وعلى أبوابه ثلاثة وفي المطهرة قنديل واحد وعلى الحنفية واحد (ص٣٥) وما هو في بيوت الأخلية من المسارج في كل ليلة تسعة والزيادة في الزيت والقناديل في شهر رمضان خاصة بحسب ما يراه الناظر المتولي صوابا في ذلك الوقت وعلى الناظر ايضا حسب الكفاية في فرش الجامع من الحصر في كل سنة ما يكفيها في أوائل شهر رمضان المعظم قدره وعلى الناظر ايضا ان يرصف في ثمن جمال لملئ الماء (ص٣٦) العذب وروايا وقرب وأثوار للسواقي وعلف فول وتبن للجمال والأثوار وما يحتاج الأمر إليه من الخشب لتجديد السواقي بقدر الكافية حسب ما يراه الناظر ويعاينه وكل ما عدم شئ من الجمال والأثوار أو آلات السواقي عليه ان يجدد عوضه من ريع الوقف المذكور لأجل البقاء والدوام لينه ومنفعته وما (ص٣٧) فضل بعد ما ذكر سابقا أعلاه، يتصرف فيه الواقفان مدة حياتهما أحياهما الله الحياة الطيبة ثم من بعد كل منهما يتصرف فيه أولادهما بالسوية ثم أولاد أولادهما ثم أولاد أولاد أولادهما ثم ذريتهم ونسلهم وعقبهم طبقة بعد طبقة ونسلا بعد نسل وجيلا بعد جيل تحجب الطبقة العليا منهم (ص٣٨) الطبقة السفلي من نفسها دون غيرها بحيث يحجب كل أصل فرعه دون فرع غيره الذكر والأنثى في ذلك سواء من أولاد الظهور دون أولاد البطون فإن مات أحد منهم عن غير عقب تصرف الباقون ثم من بعد انقراضهم أجمعين يتصرف في فائض الريع المذكور من يوجد من أولاد البطون على النص والترتيب المشروح في أولاد الظهور (ص٣٩) ثم من بعد إنقراضهم أجمعين يتصرف في ذلك ويتولى عليه

من يوجد من عتقا الواقفين (١١٧) الأرشد فالأرشد ثم من بعد كل منهم على أولادهم الأرشد فالأرشد وعلى ذريتهم ونسلهم وعقبهم كذلك الأرشد فالأرشد فإذا انقرضوا بأسرهم وابادهم الموت عن آخرهم ولم يبق منهم أحد صرف ريع ذلك للفقراء والمساكين من المسلمين (ص.٤) اينما كانوا وحيث ما وجدوا إلى ان يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين وشرط الواقفان الموما إليهما أعلاه في وقفهما هذا شرطا حث عليها وأكد على المصير إليها منها أنهما شرطا وجعلا النظر والتحدث والولاية على وقفهما هذا على نفسهما مدة حياتهما أحياهما الله الحياة الطيبة ومنها أنهما (ص٤١) شرطا لأنفسهما في وقفهما هذا الادخال والاخراج والزيادة والنقصان والاعطاء والحرمان والتغيير والتبديل والاستبدال يفعلان ذلك كلما أراد فعله ويكرراه المرة بعد المرة والكرة بعد الكرة وليس لأحد من بعدهما من النظار فعل شئ من ذلك لاتغيرا ولاتبديلا ومنها أنهما شرطا التقرير في الوظائف (ص٤٢) المذكورة للناظر على ذلك الوقف أنهما شرطا ان من مات من أرباب الوظائف يقرر مكانه الناظر من يري فيه الاصلاح والأهلية لذلك ومنها أنهما شرطا علي كل ناظر على هذا الوقف ومتكلم عليه ان يكون محسنا لأرباب الوظائف وان يصرف معاليهم مهيأة حسنة ميرة في أوان الوجوب والاستحقاق كاملة ولايحبسن عنهم (٤٣) معاليهم ليخرجهم إلى الاستدانة بل يعجل دفعها لهم ومنها انهما شرطا ان لايؤجر وقفهما المذكور ولاشئ منه بودن زجرة المثل ولا أكثر من ثلاث سنوات ولايؤجر للمتجوه ولايدخل عقدا على عقد حتى ينقض العقد الأول ومن فعل خلاف ذلك من النظار كان معزولا قبل ذلك بشهر ومنها أنه يبدأ من ريعه بعمارته وترميمه (ص٤٤) وما فيه البقاء لعينه والدوام لذاته واصلاح أرضه وجسوره ولو صرف في ذلك غالب غلته ومنها ان ارباب الوظائف يسدون في وظائفهم بأنفسهم إلا لعذر شرعي من مرض وسفر وغيرهما فقد تم هذا الوقف وانحسم ونفذ حكمه وانبرم وصار وقفا من أوقاف الله الأكيدة «فمن بدله (ص٤٥) بعدما سمعه فانما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم (١١٨) ومن سعي في ابطاله أوابطال شئ منه كان الله طليبه وحسيبه ومجازيه بفعله يوم التناد يوم عطش الأكباد يوم يكون الله هو الحاكم بين العباد «يوم لاينفع مال ولابنون إلا من أتى الله بقلب سليم» (١١٨) لايحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر ويعلم انه إلى ربه الكريم (٤٦) صائر أن يغير هذا الوقف من سعي في إبقائه واقامة شعائره وبقائه في يد مستحقه أو اعان على ذلك يرد الله مضجعه ولقنه حجته وجعله من الآمنين الفرحين الذين لاخوف عليهم ولاهم يحزنون ورفع الواقفان عن هذا الوقف يدي الحيازة ووضعا عليهي يدي النظر والولاية وسلماه لمثول شرعي إلى أن يتم أمر التسجيل وتسلمه (ص٤٧) المتولي المزبور فارغا غير مشغول بما يمنع صحة التسليم شرعا

ووقع الأجر في ذلك على الله الكريم لمثول وثبت الاشهاد على الواقفين المذكورين بما نسب اليهما من الوقف والشروط على الشرح والنمط المبسوط بشهادة شهوده ثبوتا شرعيا محررا مرضيا ثم عن للواقفين المذكورين الرجوع عن هذا الوقف ورده إلى التصرف كما كان (ص٤٨) متمسكين في ذلك بعدم اللزوم على قول الامام الأعظم والمجتهد المقدم صاحب الأقوال الشريفة والشيم المرضية المنيفة الامام أبي حنيفة ابن ثابت الكوفي جوزي بكمل خير وكوفئ فعارضه المتولي المذكور في ذلك متمسكا بلاصحة واللزوم على قول الامامين الصاحبين الامام أبي يوصف يعقول والامام محمد بن الحسن الشيباني (١٢٠) (ص٤٩) رحمة الله تعالى عليهم أجمعين وتازعا في ذلك وترافعا لدى مولانا الحاكم المشار إليه أعلاه فنظر بينهما نظرا دقيقا وتأمله تأملا شافيا حقيقا فعاين في جانب الوقف رجحانا قويا وبرهانا واضحا جليا فاستخار الله تعالى وحكم بصحة الوقف ولزومه في خصوصه وعمومه عالما بالخلاف الواقع بين الأئمة الأسلاف في شأن (ص٥٠) الأوقاف وأشهد علي نفسه الكريمة بذلك وعزل المتولي المرقوم على هذا الوقف وأبقاه تحت يدي الواقفين المذكورين ينظران فيه بأنفسهما على الوجه المشروح ويقتضي ذلك صار وقفا الآخر ان يغيره أو يبدله (ص٥١) أو يسعى في ابطال هذا الوقف أو شئ منه فمن فعل ذلك كان الله طليبه وحسيبه ورقيبه ومجازيه بعمله يوم التناد يوم عطش الأكباد يوم يكون الله هو الحاكم «بين العباد» «يوم لاينفع ما لومالبنون إلا من أتى الله بقلب سليم» ومن سعى في ابقاذه على ماهو عليه الآن وصرف ريعه في مصاريفه الشرعية وسعى في تأييد هذا الوقف وصونه عن يتعرض له بمكروه يرد الله (ص٥٢) مضجعه وتغمده برحمته ولقنه حجته وجعله من الآمنين الفرحين المستبشرين الذين الذي لاخوف عليهم ولاهم يحزنون فمن بدله بعد ما سمعه «فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم» حرر ذلك ونجز في سابع عشر من شهر رجب الفرد سنة خمس وتسعين وألف.

هوامش البحث

١ – هذه الوثيقة محفوظة في أرشيف وزارة الأوقاف بالقاهرة تحت رقم ١٣٢٥. وقد عثرت عليها مستعينا بالفهرس الذي اعده الدكتور دانيال كريسليوس للوثائق العثمانية، وهي في هيئة كتاب وفقد الجزء الأول منها، ومكتوبة بالخط النسخ العثماني بالحبر الأسود واستخدم الحبر الأحمر في كتابة بعض الكلمات التي تشير إلى أهمية نص الكلمة انظر لوحة (٢،١).

٢ – اقتصرت الدراسات السابقة على تقديم دراسة وصفية للجامع من خلال عناصره ووحداته الباقية، ولم تعتمد على الوثيقة كمصدر اساسي للتعرف على الجوانب التاريخية والمعمارية الإنشائية والوظيفية للجامع لعدم اهتداء الباحثين لها عند اعداد هذه الدراسات.

٣ – محمد عبد الستار عثمان: إخميم في العصر القبطي والإسلامي. دراسة أثرية تاريخية الاسكندرية سنة ١٩٨٢. ص ١٠٠. جمال عبد الرؤوف عبد العزيز: مساجد مصر العليا الباقية. ماجستير مقدمة لكلية الآثار جامعة القاهرة سنة ١٩٨٥م ص ١٢٢.

٤ – عثمان : ص ١٠٠ ، عبد العزيز : ص ١٣٠

٥ – وثيقة وقف الأميرين محمد وأحمد رقم ١٣٢٥ ، ص ص ٥ – ٦ .

٦ – دار جدل كبير بين المؤرخين حول أصل هذه القبيلة فبعضهم يرى أنها عربية الأصل وهاجرت إلى شمال افريقية وجاءت بعض بطونها الى مصر، وبعضهم يرى انها بربرية الأصل وجاءت بعض بطونها من المغرب الي مصر (للاستزادة راجع: المقريزي) (تقى الدين احمد بن علي ت٨٤٥هـ) البيان والإعراب عما بأرض مصر من الاعراب. مع دراسات في تاريخ العروبة في وادي النيل. تحقيق وتأليف عبد المجيد عابدين. نشر دار المعرفة الجامعية. الاسكندرية سنة ١٩٨٩، ص ص ٥٦ – ٥٨. ليو الافريقي (الحسن بن محمد الوزان الفاسي) وصف افريقية. ترجمة محمد حجي، محمد الأخضر. نشر: دار الغرب الإسلامي. بيروت سنة ١٩٨٣ القسم الأول ص ص ٣٦-٣٨. القسم الثاني ، ص ٢٣٨.

٧ – المنشاة من اقدم البلاد المصرية، وعرفت بهذا الاسم في العصر الفاطمي بعد ما هجر سكانها الموقع القديم وأقاموا بلدة جديدة عرفت بالمنشاة لحداثة مبانيها وحرفت الى المنشية في بعض المصادر (للاستزادة راجع محمد رمزي: القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء

المصريين سنة ١٩٢٥). دار الكتب المصرية سنة ١٩٦٠ ص ١٠٩-١١١.

٨ - ليو الافريقي : المصدر السابق . القسم الثاني ص ٢٣٨.

٩ - المقريزي : المصدر السابق : ص ٨٥.

١٠ - محمد عبد الستار عثمان : المرجع السابق . ص ص ٦١ - ٦٧.

١١ - محمد عبد الستار عثمان : المرجع نفسه ص٩٦، ص٣٨، جمال عبد الرؤوف : المرجع السابق. ص. ١٥.

١٢ - الوثيقة ص ٥٢.

١٣ - ورد اسمه في اصادر والدراسات التاريخية منسوبا إلى إخميم حيث عرف بحسن الإخميمي، وأشارت بعض الدراسات الي محاربته احيانا لقبيلة هوارة في الصعيد بما يوحي بأنه لم يكن منهم (ليلى عبد اللطيف أحمد: الصعيد في عهد شيخ العرب همام. نشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب. سنة ١٩٨٧ ص ٩٤.

١٤ - ليلى عبد اللطيف : المرجع نفسه ص ٦٤.

١٥ - ليلى عبد اللطيف : المرجع نفسه ص ٦٤.

١٦ - الوثيقة ص ١٥.

١٧ - محمد عبد الستار عثمان: المرجع السابق ص ١٠١، جمال عبد الرؤوف: المرجع السابق ص١٢٢.

١٨ - الوثيقة ص ٥٢.

١٩ - انظر لوحة رقم (٣).

٢٠ - الوثيقة ص ٦.

٢١ - الوثيقة ص ٣٠.

٢٢ - الوثيقة ص ١٥.

٢٣ – الوثيقة ص ١٦.

٢٤ – محمد عفيفي: الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في لاعصر العثماني. الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٩١ ص ص ٣٧-٤٢.

٢٥ – الوثيقة ص ١٥.

٢٦ – بيورلدي تعني «أمر» من المصدر التركي بيورمق أي يأمر [للاستزادة راجع : أحمد السعيد سليمان – تأصيل ما ورد في الجبرتي من الدخيل. دار المعارف سنة ١٩٧٩ ص ٤٩ ومابعدها].

٢٧ – الوثيقة ص ١٦.

٢٨ – محمد عفيفي: المرجع السابق ، ص ص ٧٧-٧٨.

٢٩ – الوثيقة ص ١٦ ، ويلاحظ ان الوثيقة اسمته «ديوان الأرزق».

٣٠ – الوثيقة ، ص ١٥.

٣١ – ابن عابدين [محمد أمين] حاشية رد المحتار على الدار المختار . د.ت. د.ن. جـ٣ ص٤٠٤.

٣٢ – الوثيقة ص ٥٠.

٣٣ – ابن عابدين : المصدر السابق ، جـ٣ ص٣٣١-٣٣٢.

٣٤ – ابن عابدين : المصدر السابق، جـ٣ ص٣٧٣.

٣٥ – الوثيقة ص ٤٧.

٣٦ – على سبيل وثيقتي وقف عبد الباقي جوربجي أوقاف ٢٣٣٨، ٢٣٨٤، الوثيقة رقم ٢٧٥١ أوقاف.

٣٧ – الوثيقة ص ٨.

٣٨ – أنشئت أسواق مدن الصعيد على هئة قيساريات الشوارع المغربية والأندلسية فهي عبارة عن شارع تجاري تتفرع منه شوارع فرعية وتطل عليها الحوانيت والوكات ومرتبة أنواع التجارات فيها ترتيبا ملتزما بالقاعدة الإسلامية لاضرر ولاضرار، راجع [محمد عبد الستار

عثمان) المدنية الإسلامية. سلسلة عالم المعرفة. الكتاب رقم ١٢٨. الكويت سنة ١٩٨٩، ص٢٦٢.

٣٩ – محمد عبد الستار عثمان: المرجع السابق ص ١٠٠، جمال عبد الرؤوف الرجع السابق. ص١٢٢.

٤٠ – انظر لوحة ٥،٤ وشكل ٢،١، (للأسف الشديد قد تم هدم الجامع بعدما رأت لجنة من هيئة الآثار تسجيل المئذنة فقط).

٤١ – الوثيقة : ص ص ٨ – ٩.

٤٢ – جمال عبد الرؤوف : المرجع السابق ص ١٢٦.

٤٣ – هدايت تيمور علوي: جامع الملكية صفية. دراسة أثرية معمارية. ماجستير مقدمة لكلية الآثار. جامع القاهرة سنة ١٩٧٧ ص١٥٩.

٤٤ – محمد عبد الستار عثمان: جرجا وآثارها الإسلامية في العصر العثماني. مجلة دراسات أثرية إسلامية. القاهرة سنة ١٩٨٨ المجلد الثالث. ص.ص ٢٤٦-٢٤٨، جمال عبد الرؤوف: المرجع السابق: ص ص ٣٥٤ – ٣٥٦.

٤٥ – جمال عبد الرؤوف : المرجع السابق : ص ١٢٧.

٤٦ – محمد عبد الستار عثمان : إخميم في العصرين القبطي والإسلامي : ص ص ٧٩ – ٨٠.

٤٧ – محمد عبد الستار عثمان : إخميم ص ٨١ ، ص ١٦٤ ، وللباحث نفسه: جرجا وآثارها الإسلامية في العصر العثماني ص ٢٣٦ ، جمال عبد الرؤوف : ص ٢٠٠.

٤٨ – حسن ابراهيم السقا : المنهل العذب لكل وارد في بيان فضل عمارة المساجد. المطبعة الأدبية. القاهرة. د.ت.ص ١٧.

٤٩ – جمال عبد الرؤوف : المرجع السابق ص ص ١٣٥ – ١٣٦.

٥٠ – الوثيقة : ص ص ١٢ – ١٣.

٥١ – الوثيقة ص ٢٨ .

٥٢ – ابن عابدين : المصدر السابق ق ١ ص ١٣٠ – ١٣٢، الشافعي {أبي عبد الله محمد ادريس ت ٢٠٤هـ} الأم. نشر الدار المصرية للتأليف والترجمة. طبعة مصورة من طبعة بولاق سنة ١٣٢١هـ. جـ١. ص ٣٩ ، ص ٤٦.

٥٣ – الوثيقة : ص ٢٩.

٥٤ – الوثيقة : ص ٢٠.

٥٥ – الوثيقة : ص ٢٠.

٥٦ – الوثيقة : ص ٢١.

٥٧ – الوثيقة : ص ٢٦.

٥٨ – محمد عبد الستار عثمان : نظرية الوظيفية بالعمائر الدينية المملوكية الباقية بمدينة القاهرة – رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمة لكلية الآداب بسوهاج جامعة أسيوط سنة ١٩٨٠. ص ص ٢٦٥ – ٢٦٨.

٥٩ – الوثيقة : ص ٢٤ .

٦٠ – محمد عبد الستار عثمان : جرجا وآثارها الإسلامية في العصر العثماني ص ص:٢٣٢-٢٦٢.

٦١ – الوثيقة : ص ص ٢٩ – ٣٠.

٦٢ – القرطبي { أبي عبد الله محمد الأنصاري } : الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني. د.ن. سنة ١٩٦١. المجلد الثامن جـ١٥. ص ص ٣ – ٤.

٦٣ – هي سور «الملك» وهي السورة رقم (٦٧) من سور القرآن الكريم.

٦٤ – الوثيقة : ص ٣٢.

٦٥ – القرطبي : المصدر السابق. المجلد التاسع . جـ٨. ص ٢٠٥، محمد علي الصابوني. صفوة التفاسير. نشر: دار القرآن الكريم. بيروت. سنة ١٩٨١. القسم ١٩. ص٥.

٦٦ – للاستزادة راجع: أحمد الديربي: مجربات الديربي، وبهامشه مجربات أبي عبد الله محمد

بن يوسف السنوسي. نشر مكتبة: محمد علي صبيح وأولاده. ص١٥، وعن سورة الملك راجع نفس المصدر: ص. ٢.

٦٧ – محمد عبد الستار عثمان: نظرية الوظيفية. ص ٢٦٨.

٦٨ – للاستزادة : راجع القرطبي: المصدر السابق. المجلد الخامس، الجزء العاشر. ص ٣٤٦.

٦٩ – الوثيقة : ص ٢٦، وعرفت وظيفة قارئ عشر في العصر المملوكي بتقليد مختلف حيث كان يقرأ عشر من القرآن قبل الدرس وبعده وفي الغالب يقرأ من القرآن ما يناسب الحال {للاستزادة: راجع السبكي { أبي نصر عبد الوهاب} معيد النعم ومبيد النقم. صححه وطبعه داود ولهلم موهرمن. ليدن سنة ١٩٠٨ ص ١٥٦.

٧٠ – الوثيقة : ص ٢٨

٧١ – قرآن كريم : سورة الأحزاب . آية رقم ٥٦.

٧٢ – الدربي : المصدر السابق : ص ٣٩.

٧٣ – الوثيقة : ص ٢٦.

٧٤ – الوثيقة : ص ٢١.

٧٥ – محمد عبد الستار عثمان : نظرية الوظيفية : ص ص ٢٦٧ – ٢٦٨.

٧٦ – محمد جمال الدين القاسمي: إصلاح المساجد من البدع والعوائد، نشر المكتب الإسلامي، بيروت سنة ١٣٣٩هـ ص ص ١٢٣ – ١٢٤.

٧٧ – للاستزادة راجع : نادية حسن أبو شال : المبخرة في مصر الإسلامية. دارسة حضارية أثرية. ماجستير غير منشورة مقدمة لكلية الآثار جامعة القاهرة. سنة ١٩٨٤، ص ص ٤ – ٦.

٧٨ – الوثيقة : ص ٢٧.

٧٩ – الوثيقة : ص ٣٥.

٨٠ – الوثيقة : ص ٣٤ – ٣٥.

٨١ – الوثيقة : ص ٣٦.

٨٢ – الوثيقة ص ٢٩.

٨٣ – الوثيقة : ص ٣٦

٨٤ – الوثيقة : ص ٣٣.

٨٥ – الوثيقة : ص ص ٣٣ – ٣٤.

٨٦ – محمد عفيفي : المرجع السابق : ص ٩٣.

٨٧ – قرآن كريم : سورة الحج، آية رقم ٢.

٨٨ – حديث شريف رواه أحمد {راجع تقي الدين أبي بكر بن زيد الجراعي الحنبلي ت ٨٨٣هـ} تحفة الراكع والساجد في أحكام المساجد : المكتب الإسلامي. بيروت. سنة ١٩٨١. ص ٨١.

٨٩ – مال الروك وهو المال المشاع، وهي من الفعل راك ومصدرها روك: عدد مساحة الأراضي وقد ثمنها. {للاستزادة راجع رنهارت دوزيه: تكملة المعجم. ترجمة محمد سليم النعيمي.دار الرشيد للنشر بغداد سنة ١٩٨١ ص ٢٥٥.

٩٠ – الحجر النحيت أي الحجر الذي سويت جوانبه بعد قطعه وان الاحجار قام بتهذيبه وجعله أملسا مصقولا {محمد أمين، ليلى ابراهيم. مصطلحات معمارية في الوثائق المملوكية القاهرة. مطبعة الجامعة الأمريكية سنة ١٩٩٠ ص ٣٣.

٩١ – الحجر الكذان كلمة عامية والأصل كذان وهو نوع من الحجر الجيري يختلف لونه باختلاف المحاجر المستخرة منها من اللون الابيض الى اللون الأصفر الى الأحمر حسب الأكاسيد المعدنية التي يحتوي عليها. {محمد أمين، ليلى ابراهيم، المرجع السابق: ص٣٣.

٩٢ – نوع من الحجر الجيري يميل الى اللون الأحمر لارتفاع نسبة اكسيد الحديد فيه، وقد تبين من محض أعمدة الجامع بين هدمه أن من الأمدة المقطوعة من الحجر الجيري ما مال لونه الى اللون الأحمر بما يؤكد هذه الوف الوثائقي.

٩٣ – الحجر الهيصم هو نوع من الحجارة غليظ شديد الصلابة وهو من أجود أنواع الحجر {محمد أمين ، ليلى ابراهيم : المرجع السابق ص ٣٤.

٩٤ – الحنفية : صنبور ، أنبوبة ذات لولب تزج في ثقب الحوض ليجري منها الماء والكلمة مولده

[دوزيه: المرجع السابق، جـ٣. ص ٣٥٣، هامش ٦٣١. وفي اطار هذا التفسير اللغوي يتضح ان الحنفية المذكورة عبارة عن حوض به ثلاث صنابير يجري منها الماء لاستخدامه في الوضوء.

٩٥ - هو أحد أئمة الفقه الإسلامي هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت ولد سنة ٨٠هـ/٦٩٩م وتوفى سنة ١٥٠هـ/٧٦٧م [للاستزادة راجع عبد الحليم الجندي - أئمة الفقه الإسلامي: أبو حنيفة ، الشافعي ، مالك ، ابن حنبل. نشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. القاهرة سنة ١٩٧٢. ص ص١٩ - ٣٧.

٩٦ - الفسقية ترد بعان كثيرة ويقصد بها هنا حوض للوضوء.

٩٧ - ولاية الاخميمية نسبة إلى إخميم التي كانت عاصمة اقليمها حتى نهاية العصر المملوكي ثم اصبحت تابعة لجرجا [محمد عبد الستار عثمان: إخميم في العصرين القبطي والإسلامي، ص ص ٤٧ - ٥٤.، ويشير ذكر ولاية الاخميمية في هذه الوثيقة الى استمرار استخدام هذا المصطلح ايضا في العصر العثماني.

٩٩ - بيورلدي تعني أجر مكن المصدر التركي بيرومق [للاستزادة راجع : أحمد السعيد سليمان. تأصيل ما ورد في الجبرتي من الدخيل ، دار المعارف سنة ١٩٧٩ ص ٤٩-٥٠.

١٠٠ - الحميدية: احدى النواحي التابعة لاخميم الى الشمال الشرقي منها وقد ذكر ابن دقماق ان عبرتها ثمانية الالف دينار ومساحتها الف وخمسمائة فدان [ابن دقماق [ابراهيم بن محمد أيدمر العلائي] الانتصار لواسطة عقد الأمصار في تاريخ مصر الوقف وجغرافيتها. نشر: دار الآفاق الجديدة بيروت. د.ت. القسم الثاني ص ٢٦.

١٠١ - البيار ناحية تابعة لإخميم وهناك أبار الملك واسمها الأصلي البيارات، ثم حرفت البيارات. وهناك ناحية اخرى يسمى آبار محمد عبد الستار عثمان جرجا وآثارها الإسلامية في العصر العثماني ص ٢١٥.

١٠٢ - يشير هذا النص الى مركز جرجا الإداري في هذه الفترة حيث وجد بها ديوان لإدارة البلاد التابعة لها [للاستزادة راجع. محمد عبد الستار عثمان جرجا وآثارها الإسلامية في العصر العثماني ص ٢١٥.

١٠٣ – لم أعثر على ترجمة له في المصادر التي بين يدي.

١٠٤ – المستحم هو مكان الاستحمام سواء كان الاستحمام بماء حار أو غيره. {عرض محمد الإمام: الآثار المعمارية لعبد الباقي جوربجي بمدينة الاسكندرية. سوهاج سنة ١٩٩٢. ص ٧٣. هامش ٧٣.

١٠٥ – عن وظيفة الخطيب راجع : السبكي : المصدر السابق : ص ١٦٠ ، حسن الباشا: الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية دار النهضة العربية القاهرة سنة ١٩٦٥ ص ص٤٧٨ – ٤٨٩.

١٠٦ – عن وظيفة المرقي راجع : عوض الامام : المرجع السابق ص ٧٦ هامش ١٠٥.

١٠٧ – للاستزادة عن وظيفة رئيس المؤذنين راجع محمد عبد الستار عثمان نظرية الوظيفية بالعمائر الدينية المملوكية ص ٢٤٢ – ٢٤٣، حسن الباشا: المرجع السابق: جـ٢ ص.٥٦.

١٠٨ – عن وظيفة المؤذن راجع : محمد عبد الستار عثمان. وثيقة وقف جمال الدين الأستادار. دراسة تاريخية أثرية وثائقية. دار المعارف سنة ١٩٨٣. ص ١٧٠ هامش ٢ ، حسن الباشا: المرجع السابق جـ٣ ص ص ١١٦٣ – ١١٦٨.

١٠٩ – هو مالك بن أنس ولد سنة ٩٣هـ/٧١٢م وتوفى سنة ١٧٩هـ سنة ٧٩٥م {للاستزادة راجع : عبد الحليم الجندي: المرجع السابق ص ص ٦٧ – ٩٣.

١١٠ – يشير هذا النص الى وجود ساقية ملحقة بالجامع لكنها دثرت.

١١١ – يشير هذا النص الى وجود سبيل كان ملحقا بالجامع لكنه اندثر.

١١٢ – أجازت الأحكام الفقهية الإسلامية هذا الاهداء. محمد ناصر الدين الألباني، تلخيص أحكام الجنائز. نشر مكتبة التوعية الإسلامية. الأردن – عمان سنة ١٤٠٢ هـ ص ١٠٤.

١١٣ – لم أعثر له على ترجمة فيما بين يدي من مصادر.

١١٤ – عن وظيفة الأوقاف راجع. حسن الباشا: المرجع السابق جـ٢ ص ص ٦١٠ – ٦١١.

١١٥ – عن وظيفة ناظر الأوقاف راجع. حسن الباشا : المرجع السابق جـ٣ ص ١١٥ – ١١١٩،

محمد عفيفي: ص ص ٨٣ - ٩٤.

١١٦ - باش تعني رئيس، وجاويش منصب عسكري، ومستحفظان من كلمة مستحفظ بالعربية وجمعت جمعا فارسيا بالألف والنون وينطقها الترك بكسر الفاء كانت اسما لحرس القلاع والحصون والمدن قبل الغاء الجيش الانكشاري، فلما ألغي اطلقت على عساكر الرديف إذا استدعوا للخدمة العسكرية {راجع أحمد السعيد سليمان المرجع السابق صفحات٣٢، ٦٠، ٧٠.

١١٧ - يشير النص هنا إلى مدى اهتمام الواقفين بعتقائهما حتى أدرجا هؤلاء العتقاء في سلسلة من لهم الحق في الاستفادة من الوقف بعد الذرية وقد تكرر هذا الأمر في العصر العثماني {راجع: محمد عفيفي: ص ص ٢٢٤ - ٢٢٧}.

١١٨ - قرآن كريم - سورة البقرة آية رقم ١٨١.

١١٩ - قرآن كريم - سورة الشعراء آية رقم ٨٩.

١٢٠ - هما من تلاميذ الامام ابي حنيفة وكانت لهما آراء مخلفة لآرائه { راجع عبد الحليم الجندي: المرجع السابق: ص٣٣.

وبادرا الى اغتنام هذه الخيرات

من سابر وجوه

المبرات اذ هو افضل الوسايل والذخاير عند

قاضي الحاجات ومجيب الدعوات

ثم نقل الى الذي ساحاب من التحف

في نفسيهما الزكية وسيهما الدنيه

وبليه ما الجناب الاكرمان لهذه

الاحمدان الامير محمد والامير احمد ولدا المرحوم

الامير حسن بن المرحوم الامير محمد بن

مضجعه وتغمده برحمته ولقنه حجته وجعله

الامير الفرحين المستبشرين الذين لا خوف عليهم

يحزنون فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين

يبدلونه ان الله سميع عليم حرر ذلك وبحر

في سابع عشر من شهر رجب الفرد سنة عشر وثلثمائة الف

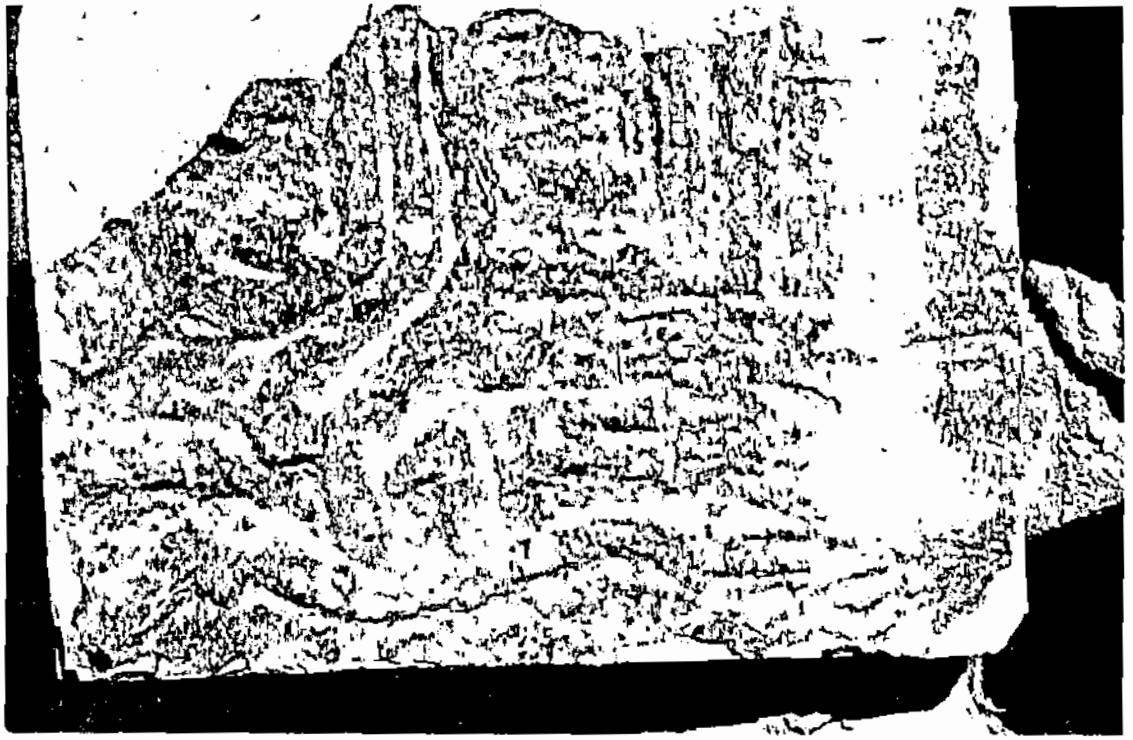

لوحة(٣)

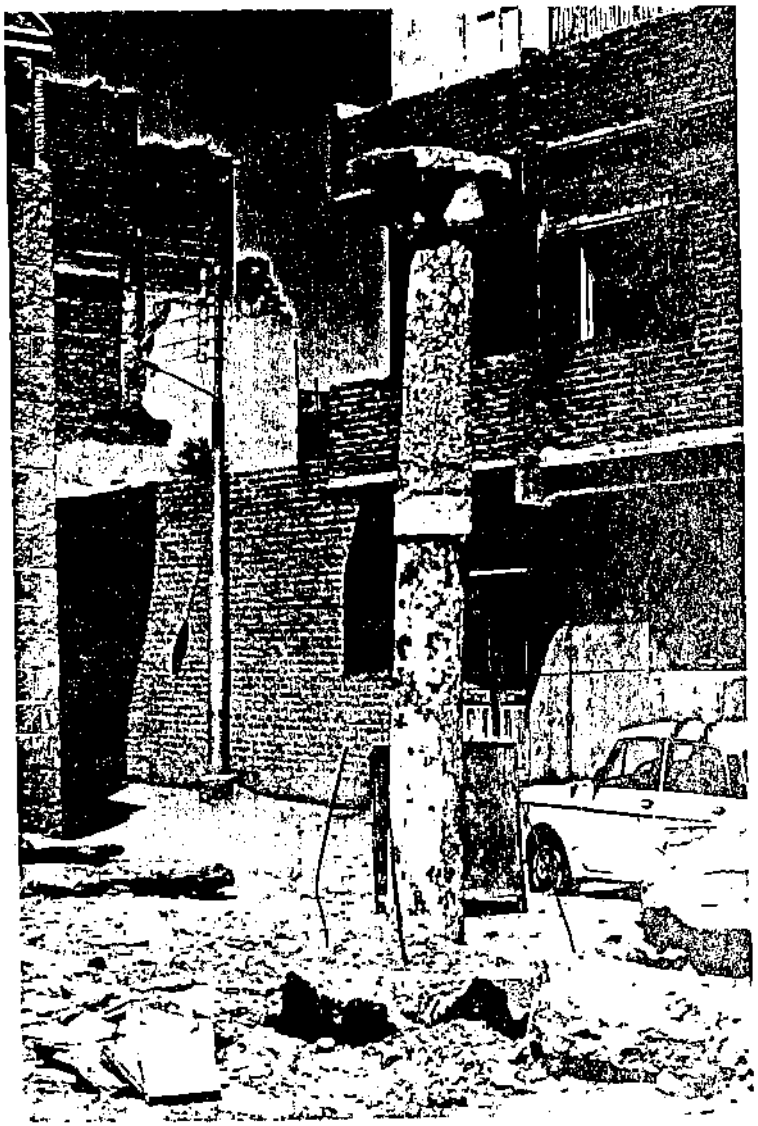

لوحة (٤)

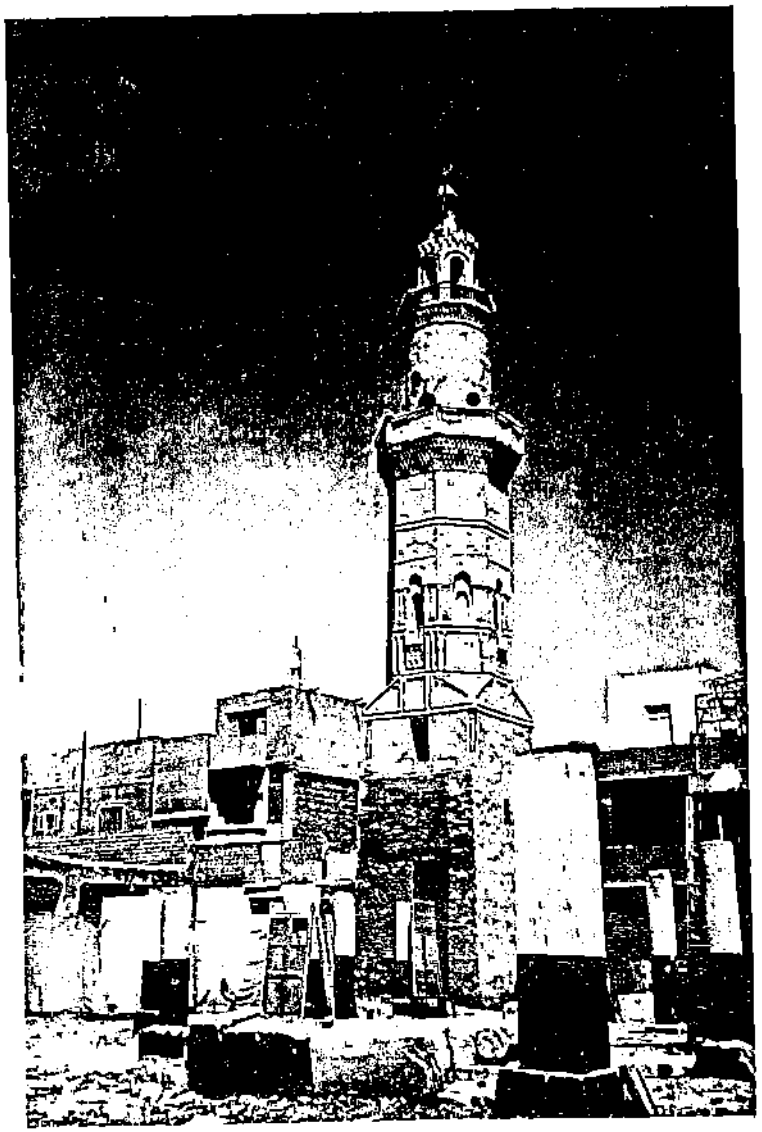

لوحة (٥)

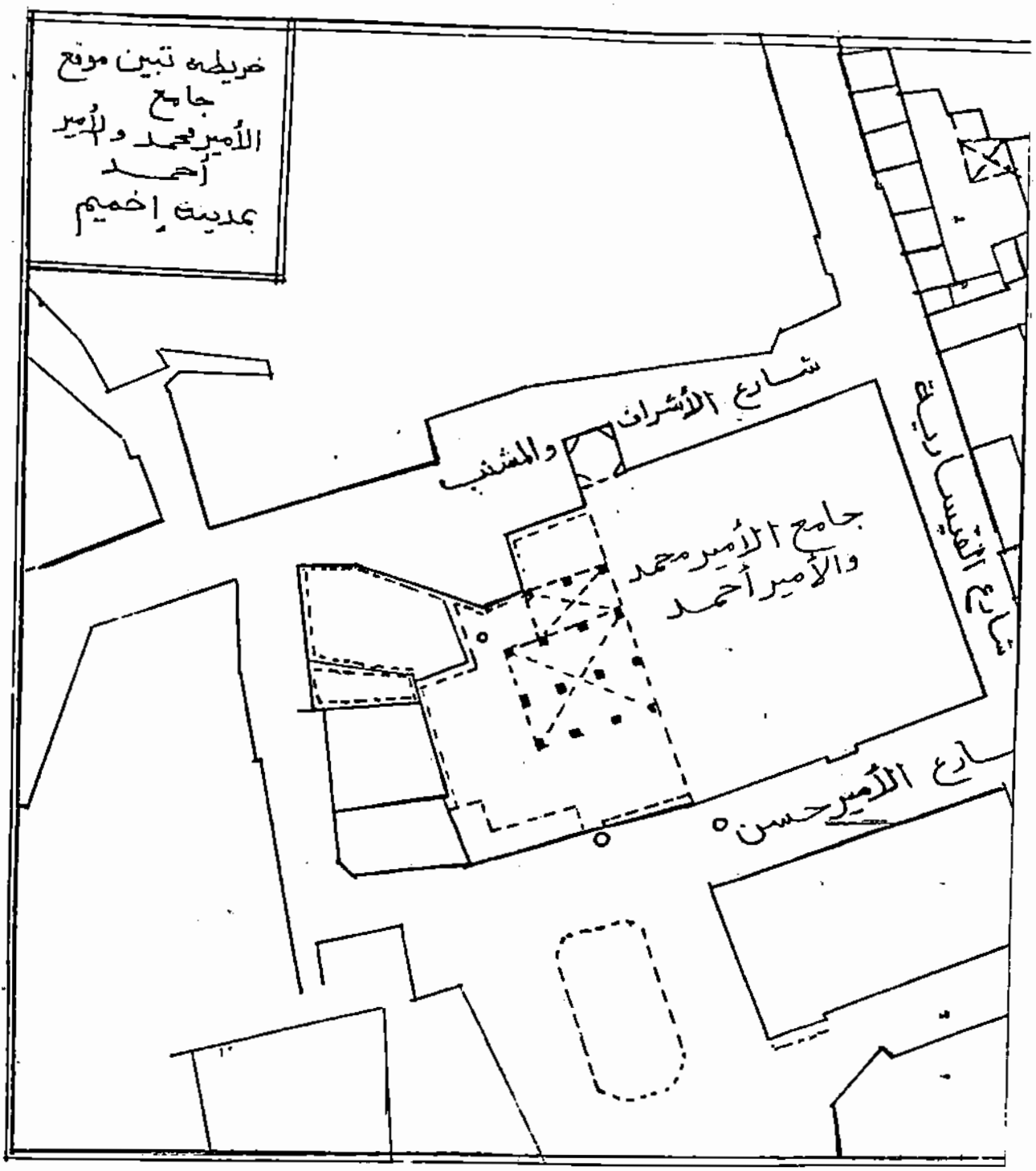
خريطه تبين موقع
جامع
الأمير محمد والأمير
أحمد
بمدينة إخميم
شارع الأشراف
والمشهد
جامع الأمير محمد
والأمير أحمد
شارع القيسارية
شارع الأمير حسن

شكل رقم (١)

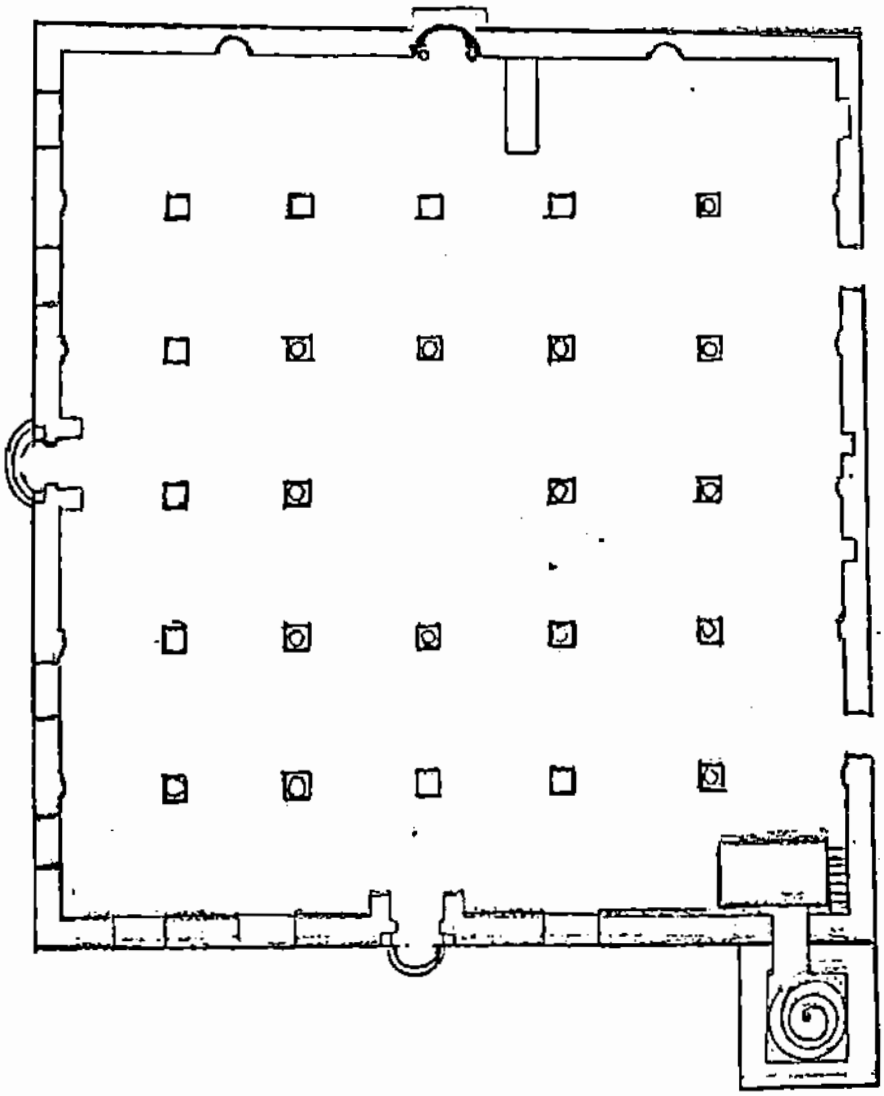

شکل (۲)

جدوال تبين ارباب الوظائف بالجامع

الجدول رقم (١) يبين الوظائف الدينية والتعليمية

مسلسل	اسم الوظيفة	الراتب السنوي	ملاحظات
١	خطيب .	عشرة أرادب قمح .	
٢	مرقي .	أربعة أرادب قمح .	
٣	رئيس مؤذنين .	خمسة أرادب قمح .	
٤	ثلاثة مؤذنين .	خمسة عشر اردبا .	(خمسة أرادب لكل واحد) .
٥	قاريء حديث .	ثمانية أرادب قمح .	
٦	مدرس مالكي .	عشرة أرادب قمح .	
٧	قاريء قرآن قبل العصر .	خمسة أرادب قمح .	يقرأ عشر من القرآن .
٨	رجلين في وظيفة الصلاة علي النبي .	عشرة أرادب قمح .	يقومان بالصلاة علي النبي في الفترة ما بين المغرب والعشاء كل يوم بالجامع .
٩	قاريء سورة يس .	ستة أرادب قمحا .	تقرأ كل صباح بالجامع وقرر فيها الشيخ محمد عمار .
١٠	قاريء سورة الكهف .	ستة أراب قمحا .	تقرأ يوم الجمعة وقرر فيها الشيخ محمد النفراوي .
١١	قاريء سورة تبارك	ستة أرادب قمحا .	تقرأ كل يوم بالجامع .

الجدول رقم " ٢ " يبين وظايف الخدمة .

مسلسل	اسم الوظيفة	الراتب السنوي	ملاحظات
١-	خادم ربعة .	خمسة أرادب قمح .	يوزع الربعة علي المصلين يوم الجمعه ليقرأوا فيها
٢-	منجر .	ستة أرادب قمح .	يبخر الجامع يوم الجمعة .
٣-	بواب .	خمسة أرادب قمح .	
٤-	قراش وقاد .	عشرة أرادب قمح .	يتولي تنظيف الجامع والميضأة واضاءتهما .
٥-	سواق .	عشرة أرادب قمح .	يملأ الميضأة وملحقاتها بالماء من البئر بواسطة الساقية .
٦-	قرملاتي .	خمسة عشر أردبا .	يملأ السبيل ويسقي المصلين يوم الجمعة .

الجدول رقم (٣) الوظيفتان الاداريتان

مسلسل	اسم الوظيفة	الراتب السنوي	ملاحظات
١-	شاد	عشرة أرادب من القمح .	قرر في هذه الوظيفة باش جاويش .
٢-	الناظر المحاسبي	أربعون اردبا من القمح	مستحفظان مصر المحروسة .

شكل (٣)